الجمهـــورية الجزائـــرية الديمقـــراطية الشعبيـــة
وزارة التعليـــم العـــالي والبحـــث العلمـــي
جـــامعة محـــمد خيضـــر – بسكرة –
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قســم: الحقوق

الموضوع:

القانون الدولي ومكافحة الهجرة السرية

مذكرة مكملة من متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق
تخصص قانون دولي وحقوق الإنسان

إعداد الطالبة :
أسماء جغام

إشراف
أ/ علي عمارة

الموسم الجامعي: 2017-2018

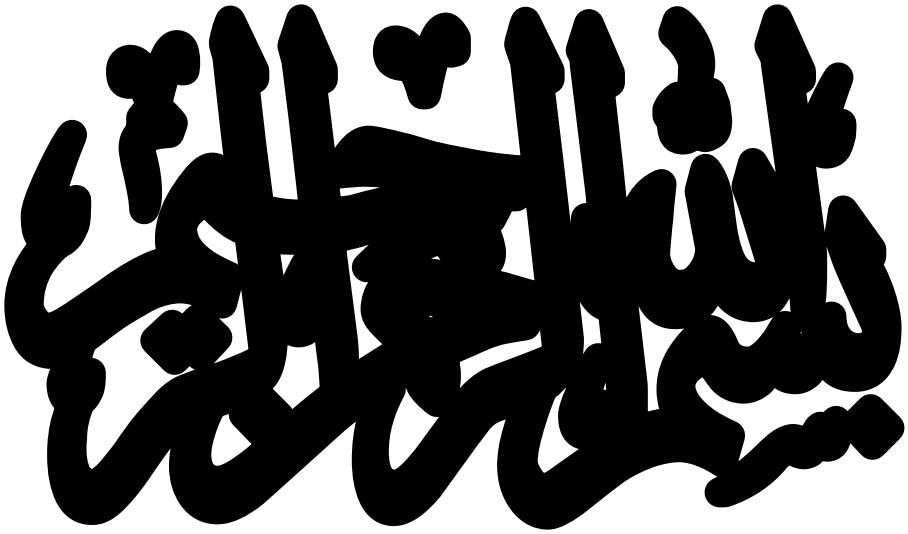

قال تعالى :

ـلـ ـَ ـه ﴿ عـ ـِ ـمـ ـِ لـ ـِ ـكـ ـُ ـم ه

ـتـ ـُ ـر ـِ د ـُ ـون ـِ إِلـ ـِ ـى عـ ـِ الـ ـِ ـم ـِ

ـكـ ـُ ـم ه بِـ ـِ ـمـ ـِ ا كـ ـُ ـنـ ه ـتـ ـُ ـم ه

لـ ـُ ـون ـِ ﴾. صدق الله العظيم

(التوبة / 105)

مقدّمة

تتشكّل المجتمعات البشرية انطلاقا من توافد عدد من الأشخاص إلى مكان معيّن يمثّل إقليما ما في جغرافية ما، ويدعى ذلك بالهجرة، وتختلف طرق هذه الهجرة من حيث طبيعة هذا الانتقال وحدوثه ضمن إطار قانوني أو بخلاف ذلك، ويطلق على الطريق الثاني في اصطلاح الشعوب والمجتمعات بالهجرة السرية (أو الهجرة غير القانونية أو الهجرة غير الشرعية) .

إذن فالهجرة السرية (أو الهجرة غير الشرعية) كما يناديها البعض هي وجود غير قانوني في إقليم معيّن، وعلى الرغم من ذلك فهي مكوّن رئيسي في تشكيل عدد من المجتمعات، ولهذه الأهمية التي تكتسبها ونظرا لوجودها كظاهرة في حياة الشعوب طرحناها لتكون إشكالا مؤسسا لبحثنا هذا، فجاء بعنوان " **القانون الدولي ومكافحة الهجرة السرية** " .

وكان اتجاهنا إلى هذا الموضوع محكوما بعدد من الأسباب أهمّها : قيمة هذه الظاهرة ودورها في تكوين بعض المجتمعات من جهة، والإشكالية التي تصنعها بوجه تجريمها من جهة أخرى، كما أنّ تخصصنا في القانون الدولي كان محدّدا لوجه هذه الآليات التي يحكم عنها من خلالها .

وتكمن دراسة هذا الموضوع في إلقاء الضوء على ظاهرة باتت تشغل كل العالم، ذلك لإيجاد طريقة أو حل لها للحد منها، ولا يتأتى هذا طبعا إلاّ بمعرفة أسبابها ودوافعها، ولذلك تأسسنا بحثنا على إشكالية عامة مفادها " **كيف تصدى المجتمع الدولي لظاهرة الهجرة السرية وما هي الآليات القانونية التي وضعها لمكافحة هذه الظاهرة** "، وانطوت هذه الإشكالية على إشكالات فرعية كانت مشكّلة لمباحث ومطالب هذا البحث من مثل :

- كيّف عرّفت هذه الظاهرة عند عدد من المختصيّن ؟
- ما كانت أسبابها ودوافعها ؟
- كيف ظهرت ؟ وما أشكالها ؟
- ما آثارها ؟ وكيف صيغت آليات مكافحتها ؟

ولزاما لذلك كان موضوع بحثنا مقسّما إلى فصلين وخاتمة؛ جاء الفصل الأول معنونا بـــ "**ماهية الهجرة السرية** "، وتضمن مبحثين؛ الأول بعنوان " الهجرة السرية ودوافعها"، والثاني بعنوان " أشكال الهجرة السرية وآثارها"، قسّمنا المبحث الأول إلى ثلاثة مطالب هي على الترتيب : تعريف الهجرة السرية، تاريخ الهجرة السرية، دوافع الهجرة السرية، وتفرّع عن المبحث الثاني مطلبين هما على التوالي : أشكال الهجرة السرية، آثار الهجرة السرية .

ووسمنا الفصل الثاني بـــ " **آليات مكافحة الهجرة السرية في القانون الدولي**"، وقسّمنا هذا الفصل إلى مبحثين كذلك، تناولنا في المبحث الأول رؤية المشرّع لظاهرة الهجرة السرية، وتضمن ثلاثة مطالب، الأول الهجرة السرية في المواثيق الدولية، والثاني الهجرة السرية في التشريعات الأوربية، والثالث الهجرة السرية في التشريعات الجزائرية، وتطرّقنا في المبحث الثاني إلى آليات (استراتيجيات) مكافحة الهجرة السرية، وكان في ثلاثة مطالب، الأول الآليات القانونية، والثاني الآليات الأمنية، والثالث الآليات الاجتماعية والاقتصادية، ثم خاتمة لخّصت نتائجه وملاحظاته .

أمّا عن المنهج المتّبع في هذا البحث فقد زاوجنا بين منهجين هما المنهج التاريخي في الحديث عن نشأة الظاهرة ومتابعة تطور وجودها في الجزائر والعالم، والمنهج الوصفي الذي يظهر في وصف واقع هذه الظاهرة في الحياة وكذا في المواثيق والأعراف، مع تحليل ما وجب تحليله وفق طريقة التحليل .

واعتمدنا في صياغة هذا الموضوع على عدد من الدراسات السابقة، تنوّعت بين الكتب والرسائل والمذكرات، نذكر أهمّها فيما يأتي :

- عبد القادر رزيق المخادمي، **الهجرة السرية واللجوء السياسي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012 م .
- عبد الطيف محمد عمر، **الهجرة غير الشرعية**، المصرية للنشر والتوزيع، 2016 م

- حسن حسن الإمام سيد الأهل، **مكافحة الهجرة غير الشرعية** – على ضوء المسئولية الدولية وأحكام القانون الدولي في البحار، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، ط1، 2014 م .
- محمد غربي / سفيان فوكة / مشري مرسي، **الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط** – المخاطر واستراتيجية المواجهة، دار الروافد الثقافية – ناشرون، بيروت، لبنان، ط1، 2014 م .
- صايش عبد المالك، **مكافحة تهريب المهاجرين السريين**، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون، جامعة تيزي وزو، 2014 م .
- صايش عبد المالك، **التعاون الأورو– مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية**، مذكرة ماجستير، تخصص القانون دولي والعلاقات الدولية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2007/2006 م .
- ساعد راشد، **واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني**، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص دراسات مغاربية، جامعة بسكرة، 2012/2011 م .

وكحال كل باحث واجهتنا عدد من الصعوبات نذكر منها تشعّب المصطلحات واختلافها، وصعوبة تحديد مفهوم جامع مانع للهجرة السرية، وكذا اختلاف تقسيم صورها وأشكالها في المراجع المتعددة، واستنباط طرق مكافحتها لكثرة وجوهها واختلاف استراتيجياتها، غير أنّ ذلك لا يعفينا من التقصير والمسؤولية .

وفي الأخير نتقدّم بجزيل الشكر وكثير الامتنان للأستاذ المشرف الدكتور علي عمارة على صبره معنا وحسن توجيه .

الفصل الأول :
ماهية الهجرة السرية

تمهيد

المبحث الأول : مفهوم الهجرة السرية ودوافعها

المطلب الأول : تعريف الهجرة السرية

المطلب الثاني : تاريخ الهجرة السرية

المطلب الثالث : دوافع الهجرة السرية

المبحث الثاني : أشكال الهجرة السرية وآثارها

المطلب الأول : أشكال الهجرة السرية

المطلب الثاني : آثار الهجرة السرية

خلاصة عامة للفصل

تمهيد

نحاول أن نقدّم في هذا الفصل بتعاريف للمصطلح الأساسي في هذا البحث – الهجرة السرية – ليسهل علينا في ما بعد تتبّع مساره التاريخي وتحولاته وتعدد أسبابه ودوافعه، وكذا التعمّق في وصف واقع وجوده وتحليله، أيضا أشكاله وآثاره وتداعياته على المجتمع والاقتصاد والسياسة والأمن، وذلك ما سيأتي مبسّطا في هذا الفصل كل في موضعه .

المبحث الأول : مفهوم الهجرة السرية ودوافعها

المطلب الأول : تعريف الهجرة السرية :

1 – الهجرة في اللغة :

الهجرة كما وردت في المعاجم اللغوية أنّها لفظ مشتقّ من الفعل الثلاثي " هجر " أي تباعد [1]، ولفظ الهجرة ضدّ الوصل، ترك الشيء وأغفله، الهجرة بكسر الهاء والهجرة بضمها أو المهاجرة هي الخروج من موطن يقوم به المهاجر، والمهجر هو المكان الذي يتمّ الخروج إليه، فالمشترك بين هذه المعاني هو التغيير أو التحوّل أو الانتقال بين حالين مختلفين[2]. والفعل الثلاثي " هجر " معناه صرمه وقطعه على غير عادته، والشيء تركه وأعرض عنه، وهجر : حمل على النزوح، وهجر من البلد : أي خرج منه، وتهجّر عن دياره نزح منها [3] .

2 – الهجرة في الاصطلاح :

أما مفهوم الهجرة في الاصطلاح فيختلف بحسب اختلاف مضامينها ومجالاتها، فهو في علم الشرع يختلف عنها في علم الاقتصاد، وفي القانون يختلف عنها في علم الاجتماع،

---

[1] – أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، المطابع الأميرية، القاهرة، ط5، 1939م، مادة (هجر) .

[2] – ينظر : الموقع الالكتروني www.arab-ency.com

[3] - مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، دار التحرير للطباعة والنشر، القاهرة، 1980 م .

وهكذا فبحسب المضمون يتعدد الاصطلاح .

تعرّف الهجرة في الشريعة الإسلامية بأنّها « الانتقال من دار الكفر إلى دار السلام، فهي واجبة على كل مسلم بأن يهاجر من أرض لا يأمن فيها على نفسه وماله ولا يستطيع أن يقيم فيها شعائر الإسلام والدعوى إليه » [1]، ونرى أنّها « انتقال الفرد من محل إقامته إلى محل إقامة آخر للحفاظ على دينه وعرضه والقيام بما هو في سبيل الله ... » [2] .

وجاء تعريف الهجرة في العلوم الاجتماعية بأنّها الانتقال من سياق غير مرغوب فيه نظرا لعجز الفرد عن تحقيق الإشباع النفسي والمادي والتكيّف الاجتماعي [3]، أما من الناحية الجغرافية فقد ورد في معجم المصطلحات الجغرافية أنّها تعني « انتقال الأفراد من مكان إلى آخر للاستقرار فيه بصفة دائمة أو مؤقتة » [4] .

أمّا في مجال الأنثروبولوجيا فورد في تعريف الهجرة أنّ « التحرك موقف اجتماعي جديد يواجه خلاله المهاجر تغيّرا في نظام وإطارات التفاعل التي يواجهها، وهذه التفاعلات تتضمن ضعف الصلات والروابط الاجتماعية، والثقافية مع المجتمع الأصلي، وخلق روابط وقيم جديدة مع المواطن الأصلي، ولذلك يهتم الأنثروبولوجيون بالتعرّف بدقّة على خبرة الهجرة بالنسبة للمهاجرين أنفسهم، والمعنى الخاص بالتغيّرات الاجتماعية والثقافية » [5] .

فالهجرة معناها العام متقارب في كل المجالات المعرفية، إذ تجمع جلّها على أنّها انتقال من مكان إلى مكان آخر من أجل إقامة دائمة أو مؤقّتة لتحقيق غرض أو من أجل

---

[1] – يحي علي حسن الصرابي، المشروعية القانونية والأبعاد الأمنية للهجرة والوافدة ص 19 نقلا عن عبد اللطيف محمد عمر، الهجرة غير الشرعية، المصرية للنشر والتوزيع، مصر، دط، 2016م، ص 13 .

[2] – عبد اللطيف محمد عمر، الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص 13، 14 .

[3] – نفس المرجع، ص 21، 22 .

[4] – راضي عمارة محمد الطيف، ظاهرة الهجرة غير الشرعية إلى أوربا عبر بلدان المغرب العربي، ص 19 نقلا عن عبد الطيف محمد عمر، الهجرة غير الشرعية، ص 22 .

[5] – راضي عمارة محمد الطيف، ظاهرة الهجرة غير الشرعية إلى أوربا عبر بلدان المغرب العربي ، ص 23 نقلا عن عبد اللطيف محمد عمر، الهجرة غير الشرعية، ص 22، 23 .

هدف، ولأننا بصدد دراسة في القانون كان لزاما علينا أن نعرّفها من وجهة نظر القانون والأعراف الدولية .

الهجرة في القانون الدولي هي : « انتقال الأفراد من دولة لأخرى بقصد الإقامة الدائمة فيها، وينشأ عن الهجرة مركزا قانونيا للمهاجر من حيث العلاقة بين الدولة المهاجر منها والمهاجر إليها » [1]، فهي بذلك تضمن حقوقا جديدة للمهاجر بموجب قانون يحدّد هجرته وفترة إقامته في البلد الجديد الذي هاجر إليه .

3 – الهجرة السرية (غير الشرعية) :

الهجرة في أبسط معانيها هي حركة انتقال الأشخاص بصفة فردية أو جماعية من موقع لآخر بحثا عن الأفضل اجتماعيا واقتصاديا وأمنيا، إلاّ أنّه وبعد اعتماد مبدأ الحدود للفصل بين الدول تمّ الحد من الهجرة النظامية واتسعت بالمقابل هجرة موازية سميت بالهجرة السرية أو الهجرة غير الشرعية [2] .

الهجرة غير الشرعية أو غير النظامية أو السرية هي سلسلة من الظواهر المختلفة، وتشمل الأشخاص الذين يدخلون أو يظلون في دولة ليسوا من مواطنيها على خلاف ما تقتضيه القوانين الداخلية لتلك الدولة، وتشمل المهاجرين الذين يدخلون أو يظلون في دولة دون تصريح وضحايا التجارة غير المشروعة والاتجار بالبشر وطالبي اللجوء المرفوض طلبهم والذين لا يمتثلون لأمر الإبعاد والأشخاص الذين يتحايلون على ضوابط الهجرة بزواج تمّ الاتفاق عليه [3]

---

[1] – عبد اللطيف محمد عمر، الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص 9 .

[2] – إبراهيم محمد عياش، الهجرة غير الشرعية، الحوار المتمدن، ج1، ع 2382، 2008م نقلا عن عبد اللطيف محمد عمر، الهجرة غير الشرعية، ص 57 .

[3] – الهجرة في عالم مترابط . اتجاهات جديدة للعمل . تقرير اللجنة العالمية للهجرة الدولية . أكتوبر. 2005 ص4 نقلا عن ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، ص 14، 15 .

وتعرّف الهجرة السرية في القانون الجزائري حسب الأمر رقم 211/66 المؤرخ في 21 جويلية 1966 بأنّها " دخول شخص أجنبي إلى التراب الوطني بطريقة سرية أو بوثائق مزوّرة بنية الاستقرار أو العمل " [1]، فمصطلح الهجرة السرية إذن يدل في معناه مخالفة القوانين والتشريعات المعمول بها في تنظيم دخول الرعايا الأجانب إلى الإقليم السيادي لدولة ما، فهي كل حركة للفرد أو الجماعة العابرة للحدود خارج ما يسمح به القانون، وعرفت أوج ازدهارها بعد إقرار سياسات غلق الحدود في أوربا خلال سبعينيات القرن الماضي [2] .

ويعرّفها عدد من الدكاترة من مثل محمد رمضان الذي يقول : « الهجرة غير الشرعية في معناها العام هي التسلل عبر الحدود البرية والبحرية، والإقامة بدولة أخرى بطريقة غير مشروعة . وقد تكون الهجرة في أساسها قانونية وتتحوّل فيما بعد إلى غير شرعية، وهو ما يعرف بالإقامة غير الشرعية » [3]، وكذا أحمد عبد العزيز الأصفر بقوله : « دخول الشخص حدود دولة ما دون وثائق قانونية تفيد بموافقة هذه الدولة على ذلك ... دخول الشخص حدود دولة ما بوثائق قانونية لفترة محدّدة، وبقائه فيها إلى ما بعد الفترة المشار إليها دون موافقة قانونية مماثلة » [4] .

أما الدكتور محمد فتحي عيد فيعرّفها بأنّها « ... قيام شخص لا يحمل جنسية الدولة أو من غير المرخّص له بالإقامة فيها بالتسلل إلى هذه الدولة عبر حدودها البرية أو البحرية أو الجوية أو الدخول إلى الدولة عبر أحد منافذها الشرعية بوثائق أو تأشيرات مزوّرة،

---

[1] – ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير ...، ص 16 .

[2] – نفسه، ص 14 .

[3] – محمد رمضان، الهجرة السرية في المجتمع الجزائري – أبعادها وعلاقتها بالاغتراب الاجتماعي – دراسة ميدانية، مجلة علوم انسانية، السنة السابعة، العدد 43، خريف 2009م، ص 2 نقلا عن صايش عبد المالك، مكافحة تهريب المهاجرين السريين، أطروحة دكتوراه تخصص قانون، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2014م، ص 56 .

[4] – أحمد عبد العزيز الأصفر، الهجرة غير المشروعة – الانتشار والأشكال والأساليب المتبعة، الندوة العلمية "مكافحة الهجرة غير المشروعة "، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، أيام 08-2010/02/10، ص 03-42 .

وغالبا ما تكون الهجرة غير المشروعة جماعية ونادرا ما تكون فردية » [1]، وبذلك يجمع هؤلاء الدكاترة على أنّ الهجرة السرية هي التواجد بصفة غير قانونية داخل حدود إقليم أو دولة ما في ظرف ما في شكل أفراد أو جماعات .

وجا في الاتفاقية التي قدّمت تعريفا للعمال المهاجرين الشرعيين في المادة (2) من القسم الأول في الفقرة (أ) بأنّهم « الأشخاص الذين يعملون أو سيعملون أو قد عملوا في نشاط مأجور في دولة غير دولتهم »[2]، وتضيف المادة (5) فقرة (أ) بأنّه « يعتبر في وضعية قانونية المهاجرون وأفراد عائلاتهم إذا رخّص لهم الدخول والإقامة والعمل في الدولة التي يمارس فيها العمل وفقا للنظام المعمول به في تلك الدولة وبما لا يتعارض مع الاتفاقيات الدولية التي تلتزم بها » [3] .

وورد ضمن ذات الاتفاقية حديث في المادة (2) في الفقرة (ب) عن المهاجر غير القانوني على أنّه : « يعتبر بدون وثائق وفي وضعية غير قانونية كل من لا يشمل الشروط المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة ... » [4]، وهذا ما تضمنته هذه الاتفاقية بخصوص الهجرة السرية .

وكخلاصة لكل ما سبق نجد أنّ صعوبة تحديد مفهوم واضح ووحيد لهذه الظاهرة يعود إلى « تعدد تسمياتهم بين المهاجر "غير القانوني" "السري" "غير الشرعي" "غير

---

[1] – محمد فتحي عيد، التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير المشروعة، الندوة العامة العلمية بعنوان " مكافحة الهجرة غير المشروعة "، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، أيام 08 – 10/ 02/ 2010م، ص 50 .

[2] – Convention international sur la protection des droits de tous les travailleurs migrants et des membres de leurs familles du 18 décembre 1990 . Résolution de l’assemblée générale n° 45 /158 .

[3] – idem

[4] – Convention international sur la protection des droits de tous les travailleurs migrants et des membres de leurs familles du 18 décembre 1990 . Résolution de l’assemblée générale n° 45 /158 .

النظامي" "عديم الوثائق" » [1]، وعلى الرغم من ذلك يمكننا القول أنّ « المهاجر السري هو كل من يقوم بعبور حدود دولة غير دولته بصفة سرية وخلسة عن السلطات، أو الذي دخل بموجب الوثائق التي يتطلبها القانون، ولكنه خرق مدّة الإقامة المحدّدة في الوثيقة، وتكون له نية الاستقرار والعيش والعمل في سرية وخارج ما يقرره القانون » [2]، وهذا مختصر ما ورد في الحديث عن الهجرة السرية .

[1] – صايش عبد المالك، التعاون الأورو– مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، مذكرة ماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق، جامعة عنابة، 2007م، ص 14 .

[2] – صايش عبد المالك، مكافحة تهريب المهاجرين السريين، أطروحة دكتوراه تخصص قانون، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2014م، ص 63، 64 .

المطلب الثاني : تاريخ الهجرة السرية :

أولا : الهجرة السرية في الجزائر :

لقد عرف المجتمع الجزائري ظاهرة الهجرة بوجهيها – الشرعية والسرية – منذ الأمد البعيد، ولاسيما في الفترة الاستعمارية هذا ما يؤكده [1] الأرشيف الإداري والعسكري (ما بين فرنسا والجزائر)، وكذلك أرشيف مصلحة العقارات أو التراب وأرشيف البلديات والعمالات السابقة، الرصيد التاريخي الأدبي من خلال مذكرات وكتابات العسكريين والموظفين الفرنسيين (الفترة الاستعمارية) ، الأرشيف الذي يملكه الجيل الأول والثاني من المهاجرين وأرشيف فيدرالية فرنسا لجبهة التحرير الوطني ووداية المهاجرين لفرنسا، بالإضافة إلى أرشيف السمعي البصري للإذاعة والتلفزيون الجزائري (حصص تتابع المهاجرين الجزائريين في الستينيات والسبعينيات) [2] .

لكن ظاهرة الهجرة أخذت منحى آخر للخطورة ولاسيما بعد ظهور القوانين التي تنظّم الهجرة الشرعية إلى الخارج (أوربا خاصة فرنسا)، وفي ظل الظروف الأمنية والسياسية والأمنية والاقتصادية في الجزائر أخذت هذه الظاهرة تتجه نحو اللامشروع فظهرت بذلك الهجرة غير الشرعية (السرية) خاصة في التسعينات (الأزمة الأمنية)، والإحصائيات الحديثة تبيّن أنّ هذه الظاهرة أصبحت تهدّد الكيان السياسي والاجتماعي في المجتمع الجزائري، خاصة وأنّها تعصف بأهم فئة ألا وهي فئة الشباب الذي أصبح يعاني من مجموعة لا متناهية من العراقيل (التهميش، البطالة، المحسوبية) [3] .

---

[1] – خميسي عبد الحميد، مصادر التاريخ الاجتماعي وتاريخ الهجرة في الجزائر من القرن 18 إلى القرن 20، مخبر الدراسات حول حركات الهجرة، جامعة منتوري، قسنطينة، ص 129 .

[2] – سحنون أم الخير، الهجرة غير الشرعية لدى الشباب الجزائري – الأسباب والعوامل، جامعة بونعامة جيلالي، خميس مليانة، ص 09 www.univ-chlef.dz .

[3] – نفس الموقع الإلكتروني، ص 09 .

وعلى الرغم من أنّه في سنة 1993 قامت الدول الأوربية بتعديل قوانينها المتعلّقة باللجوء رغم أنّها لا تستقبل سوى 2 إلى 3 بالمائة من إجمالي اللاجئين، وهذا ما أدى إلى ظهور أشخاص دون وثائق، والذين يعتبرون أيضا مهاجرين غير قانونيين، وموازاة مع ذلك قامت بالتركيز على عملية إدماج المهاجرين القدماء في المجتمع الأوربي، وتسوية وضعية الأشخاص الموجودين بصفة غير قانونية حتى يطوى ملف الهجرة نهائيا [1] .

غير أنّ هذه السياسة الصارمة كان لها الأثر العكسي مع ما لعبه المهاجرون القدامى في أوربا، حيث شجّعت الهجرة السرية بفعل هؤلاء، الذين صاروا آداة لتسهيل دخول المهاجرين بالطرق غير الشرعية ما دامت الطرق الشرعية مستحيلة، وهذا ما جعل أوربا تمنع الهجرة لأنّ هذه الظاهرة باتت تقلق المجتمع الدولي بكامله [2] .

وتتطور الظاهرة وتزداد تفاقما إلى أن تصل إلى مرحلة الهيجان، حيث يرجع البعض ذلك إلى الأزمة الاقتصادية والمالية التي تمر بها الجزائر، والتي انعكست على الأوضاع الاجتماعية والنفسية للمواطنين، خاصة بعد اعتراف المسؤولين بصعوبة انفراجه، وهو الأمر الذي أفقد البعض الأمل في تحسّن وضعه ودفعه إلى المخاطرة بحياته لعلّه يتحصّل على وضع أفضل في إحدى الدول الأوربية [3] .

وقد سنّت السلطات الجزائرية قوانين صارمة منذ سنة 2008 لمحاربة الهجرة السرية، حيث قامت بتجريم كل من يحاول الهجرة بالسجن لفترة بين 3 إلى 9 أشهر، أمّا عناصر شبكات الهجرة السرية فتصل عقوبتهم لمدة 5 سنوات سجنا [4]، ورغم ذلك سجّلت الإحصائيات تناميا للظاهرة، وكذا ظهور أصناف جديدة من المهاجرين بناء على إحصائيات

---

[1] – ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير، مرجع سابق، ص 50 .

[2] – ينظر : نفس المرجع، ص 50 .

[3] – موقع الكتروني : الجزائر نقطة انطلاق أخرى للهجرة السرية نحو أوربا www.alarabiya.net

[4] – نفس الموقع الكتروني .

رسمية، فكان أعلى مستوى لأطفال وصلوا إلى الشواطئ الإيطالية والإسبانية، وعددا من النساء الحوامل والشيوخ [1] .

ورغم كل تلك الجهود المتخذة من قبل الدولة في سبيل الحد من الظاهرة إلاّ أنّها ما تزال تتطوّر ويتسع مداها لتصبح ظاهرة عالمية تحيّر الدول الكبرى والصغرى على حد سواء، فهل يكون لها بعض الوسائل الرادعة . هذا ما سنحاول الإجابة عنه في نهاية هذا البحث ولو بالجزء اليسير .

ثانيا : الهجرة السرية في العالم :

إن الحديث عن تاريخ الهجرة عبر العالم يحيلنا على مناطق وليس على منطقة واحدة على اعتبار اتساع الرقعة الجغرافية، كما أنّ الهجرة لم تبدأ سرية لعدم صرامة القوانين، غير

أنّها اختلفت بعد ذلك بعد سن القوانين الصارمة وتدني مستوى المعيشة وصعوبة الظروف الاجتماعية، لذلك نقسّم هذا المطلب إلى عدد من المحطّات كما يأتي :

1 – أوربا :

الواضح أنّ كل عمليات الهجرة الجماعية التي تمت من الجنوب نحو الشمال خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القرن الماضي كانت تحدّدها حاجة المجتمعات الشمالية، وكانت

تتم حسب شروط أوربية صارمة [2]

والحديث السابق يخص مرحلة ما بعد الحربين العالميتين الأولى (1914–1918) والثانية (1939–1945)، اللتين أفرزتا وضعا جديدا وجدت خلاله كل من فرنسا وإنجلترا

---

[1] – ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير، مرجع سابق، ص 51 .

[2] – موقع الكتروني : محطات في تاريخ الهجرة غير الشرعية www.aljazeera.net

وألمانيا وإيطاليا نفسها وقد خرجت للتو من الحرب فاقدة لقوتها البشرية، ولم تعد تتوفر على السواعد اللازمة لبناء الغد، وفي حاجة ماسة إلى مزيد من العمالة الأجنبية لتحقيق النمو المتوقع، ومن ثمّ شرعت في جلب اليد العاملة من كل من المغرب والجزائر وتونس ودول جنوب الصحراء [1] .

وتشكّل الهجرة الواردة من شمال إفريقيا هاجسا أمنيا بالنسبة للدول الأوربية، حيث يتم ربطها في إطار المنظور الأوربي بالاستقرار في دول جنوب أوربا، فعدم الاستقرار السياسي في دول شمال إفريقيا قد يؤدي ضمن أسباب أخرى إلى زيادة تدفّق اللاجئين نحو الشمال أي نحو الدول الأوربية سواء بهدف العمل المؤقت أو بهدف اللجوء السياسي أو الاستقرار الدائم بها [2]

ومن جانب آخر فإنّ الأيدي العاملة المهاجرة إلى أوربا وإن كانت تؤمّن لها طاقة عاملة شابة ورخيصة، إلاّ أنّها من ناحية أخرى تشكّل خطرا محتملا من الناحية الأمنية مما جعل الدول الأوربية تتفطّن إلى جعل قضية الهجرة ضمن أولوياتها السياسية والأمنية، وهو ما نتج عنه ما عرف باتفاقية " **شنغن** "، التي بموجبها تمّ غلق الحدود وفرض الرقابة اللازمة من أجل تدفّق المهاجرين، وطبّقت سياسة غلق الحدود ابتداء من سنة 1974 [3] .

ويبقى الشمال الإفريقي بالنسبة للهجرة إلى أوربا ذا أهمية كبيرة سواء كان المهاجرون من دول الشمال أو من غيرها، متخذين منها معابر ومحطات رحيل للوصول إلى المهجر الأوربي، ومازالت تيارات الهجرة تتدفق عبر شمال إفريقيا إلى أوربا فيما سمي بتهديد المهاجرين غير الشرعيين من شمال إفريقيا، ويعدّ هذا النمط من الهجرة أكبر مشكلة

---

[1] – موقع الكتروني : محطات في تاريخ الهجرة غير الشرعية www.aljazeera.net يوم : 2018/06/05 على الساعة 10:00 ليلا .

[2] – ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير، مرجع سابق، ص 49 .

[3] – ينظر : نفس المرجع، ص 49، 50 .

تواجه دول الإتحاد الأوربي، ما جعلها على رأس الأولويات السياسية لمعظم الدول الأوربية حاليا [1] .

2 – حوض البحر الأبيض المتوسط :

شكّلت العقود الثلاثة الأخيرة من القرن الماضي مرحلة حاسمة في رسم معالم جديدة للهجرة في حوض المتوسط، تميّزت بتسجيل تدفّق واسع لأنواع الهجرة من الجنوب، وهو ما يمكن تقسيمه إلى ثلاث محطات زمنية مترابطة ومتداخلة هي كالآتي :

- **المرحلة الأولى (قبل 1985) [2] :**

وخلال هذه المرحلة كانت الدول الأوربية ما تزال بحاجة ماسة إلى مزيد من العاملة القادمة من الجنوب، كما أنّ الدول الأوربية نفسها كانت متحكّمة في حركة تدفّق المهاجرين من الجنوب عبر قنوات التجمع العائلي، وأهم ما ميّز هذه المرحلة أنّ المهاجر الجنوبي تمكّن من فهم قواعد اللعبة في دول الشمال وصار يطالب بحق دخول أبنائه المدارس الحكومية وبداية بلورة الخطابات الحقوقية للمهاجر . كل هذه العناصر بدت بالنسبة للمهاجرين القادمين في دول الجنوب محفّزة لهم للالتحاق بنظرائهم، ويبدو أنّ الكثير منهم استفاد من غفلة الأنظمة الأمنية الأوربية في هذه المرحلة بالذات .

- **المرحلة الثانية (1985-1995) [3]:**

تميّزت هذه المرحلة ببداية ظهور التناقضات المرتبطة بالمهاجرين الشرعيين ومزاحمتهم أبناء البلد الأصليين، وقد تزامن هذا الفعل مع إغلاق مناجم الفحم في كل من فرنسا وبلجيكا التي كانت تستوعب آنذاك أكبر عدد من المهاجرين الشرعيين، وفي مقابل هذا

---

[1] – ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير، مرجع سابق، ص 50 .

[2] – موقع إلكتروني : محطات في تاريخ الهجرة غير الشرعية www.aljazeera.net يوم : 2018/06/05 على الساعة 11:00 ليلا .

[3] – نفس الموقع الإلكتروني .

الوضع الاحترازي تزايدت رغبة أبناء الجنوب في الهجرة تجاه دول الشمال مما أدى إلى إغلاق الحدود، ففي 19 يونيو/حزيران 1995 ومع دخول "اتفاقية شنغن" الموقّعة بين كل من فرنسا وألمانيا ولكسمبورغ وهولندا حيّز التنفيذ تمّ السماح بموجبها بحرية تنقل الأشخاص المنتمين إلى الفضاء الأوربي، لكن مع دخول كل من اسبانيا والبرتغال إلى هذا الفضاء اتخذت قضية الهجرة أبعادا غير متوقّعة لاسيما بعد لجوء سلطات مدريد إلى فرض مزيد من الإجراءات الاحترازية أمام عملية هجرة جديدة، وذلك في محاولة لمنح مواطنيها مزيدا من الاندماج في الإتحاد الأوربي .

في هذه المرحلة تبرز مفارقة كبيرة تتمثّل في الاتفاقيات الدولية الصادرة في العام 1990 المخصّصة لـــ"حماية حقوق العمال المهاجرين وأهاليهم"، والتي صادقت عليها تسع دول من الجنوب في العام 1998، ووجه المفارقة هنا هي أنّ هذه الاتفاقية لم تحظى بقبول أي دولة أوربية، وهو الأمر الذي يفسّر الرغبة الأوربية في التعامل مع هذا المعطى الجديد من منظور جديد ولو تمّ الأمر على حساب الحقوق التي تضمنها المواثيق الدولية الداعية إلى الحق في التنقل والبحث عن غد أفضل .

المرحلة الثالثة (1995- إلى الآن) [1]:

أخذت هذه المرحلة طابعا أمنيا صارما لجأت من خلاله الدول الأوربية إلى نهج سياسة أمنية صارمة عبر تنفيذ مقررات " القانون الجديد للهجرة "، والذي يستند إلى تبني إجراءات صارمة بخصوص مسألة التجمع العائلي، وإبرام اتفاقيات مع دول الجنوب حول ترحيل المهاجرين غير الشرعيين .

وكرد فعل تجاه هذه السياسة بدأ ما يعرف الآن بالهجرة غير الشرعية أو السرية، والتي تحيل على عملية الالتحاق بالديار الأوربية دون وجه قانوني . ورغم أنّ قضية الهجرة

---

[1] – موقع إلكتروني : محطات في تاريخ الهجرة غير الشرعية www.aljazeera.net يوم 2018/06/05 على الساعة 11:20 ليلا .

السرية أضحت اليوم قضية تهم كافة الدول المطلّة على حوض المتوسط، فإنّ المغرب واسبانيا يمثلان البلدين المعنيين أكثر بهذه الهجرة، لاسيما أنّ المغاربة يشكلون النسبة الأكثر في المهاجرين السريين .

3 – أمريكا : [1]

وتتعلّق خاصة بالمهاجرين المكسيكيين على اعتبار غلبة عددهم بين المهاجرين، حيث يبلغ طول الحدود بين الولايات المتّحدة الأمريكية والمكسيك 3169 كم، وتعتبر الحدود الأطول في العالم بين دولتين على مدى عشرات السنين الماضية، وتسجّل هذه الحدود قصص المآسي للفقراء المكسيكيين الهاربين من الفقر والحالمين بالعيش في العالم الجديد الثري، إذ الحكومة الأمريكية تنفق مليارات الدولارات سنويا لحماية حدودها من تدفق الجياع، وأيضا تدفق المخدرات والأسلحة، ويبلغ عدد حرس الحدود الأمريكية مع المكسيك 17000 عنصر .

ولا تقتصر حماية هذه الحدود الشاسعة على الحرس الوطني الأمريكي الرسمي بل يوجد متطوعون من المواطنين الأمريكيين يشاركون في حماية حدود بلادهم لاعتقادهم أنّ الهجرة السرية تضر بالاقتصاد الأمريكي وتقلّل من فرص عمل المواطنين الأمريكيين، بالإضافة إلى خطر المهاجرين على الأمن الداخلي وتزايد أعداد عصابات السرقة والسطو، وتسجّل سنويا تقريبا نصف مليون حالة هجرة سرية من المكسيك إلى أمريكا .

كثير من المهاجرين والذين لا يملكون الأموال لدفعها لعصابات التهريب يبدأون رحلتهم سيرا على الأقدام وفي الغالب يقعون في قبضة حرس الحدود، أو الموت على قارعة الطريق بسبب العطش والإرهاق، وقد وجدت الكثير من القبور على الحدود لأناس دفنهم أصحابهم الذين حالفهم الحظ بالدخول للأراضي الأمريكية .

---

[1] – موقع الكتروني : الهجرة غير الشرعية من المكسيك إلى الولايات المتّحدة https://ar.m.wikipedia.org يوم : 2018/06/06 على الساعة : 13:30 ظهرا .

أخذت هجرة العمالة من دول أمريكا اللاتينية للعمل بالخارج على شكل الظاهرة، خلال الحقبة التي بدأت منذ منتصف الخمسينيات واستمرت حتى الآن، وقد احتوت تلك الظاهرة المميّزة مختلف أنواع العمالة في هذه الدول، سواء من العمال الحرفيين أو خرجي الجامعات أو أساتذة الجامعات و العلميين بمختلف التخصصات .

وعلى مدى الستين عاما الماضية تحوّلت أمريكا اللاتينية من منطقة للهجرة الوافدة إلى منطقة للهجرة النازحة، حين شهدت موجات وتحركات للهجرة داخل المنطقة أو صوب دول العالم المتقدّمة لاسيما الولايات المتحدّة، وطبقا لتقديرات الأمم المتحّدة في عام 2005 يمثّل المهاجرون من أمريكا اللاتينية في الدول الأخرى للأمريكيتين نحو 2.7 % من إجمالي عدد سكان أمريكا اللاتينية، كما يمثلون 12.7 % من مجموع المهاجرين على مستوى العالم .

كما أنّ الحقائق تؤكّد أنّ مجموعات المهاجرين الذين يحاولون دخول أمريكا سواء كانوا قادمين من المكسيك أو من غيرها من الدول اللاتينية يسعون إلى مجرّد الحصول على فرص أفضل للعمل والحياة، كما أنّ هذه الفئة من المهاجرين ساهمت بشكل يصعب إغفاله في دفع الاقتصاد الأمريكي، وتولي الوظائف التي يأنف الأمريكيون من القيام بها، وفي الوقت نفسه تعدّ تحويلاتهم السنوية بمثابة أحد المصادر الدعم الرئيسية للاقتصاد المكسيكي .

المطلب الثالث : دوافع الهجرة السرية :

أولا : الدوافع الاجتماعية :

يعتبر هذا النوع من الدوافع من أهم الأسباب المؤدية إلى تفشي الظاهرة، وتسمى مع الدوافع الاقتصادية بالأسباب الكلاسيكية، وتتدرج كالآتي :

- الكثافة السكانية العالية .
- الضغط النفسي، والاكتئاب الذي يسيطر على الشباب نتيجة الأوضاع السيئة .

- الانجذاب للحياة الغربية، وأسلوب معيشتها، والحريات الموجودة فيها، والتي مع طموحات الشباب [1] .
- التعرض للإضطهادات العرقية والإثنية، والمتواجدة بكثرة في إفريقيا وبورما، بحيث يضطر الأشخاص إلى الهرب من كافة أشكال العنف التي يمكن أن تصل إلى القتل والعبودية [2].

ثانيا : الدوافع الاقتصادية :

وتعتبر هذه الدوافع رئيسية في نشوء حركات الهجرة وتزايد مداها في القديم والحديث، ويعدّدها أهل الاختصاص في الآتي :

- سوء الأحوال الاقتصادية في البلد المهاجر منه، فقد تدفعهم قلة الفرص في الحصول على مال يكفي المشرب والمأكل والملبس والمسكن إلى ترك موطنهم الأصلي للهجرة إلى بلاد أخرى تساعدهم في ذلك [3] .
- البطالة وعدم المقدرة على توفير العيش الكريم [4] .
- قلة فرص العمل، وعدم وجود أعمال كافية وجيّدة للشباب .
- ازدهار الحالة الاقتصادية بشكل سريع عند بعض الأسر التي هاجر أحد أفرادها، مما يشجّع الكثيرين على الهجرة [5] .
- غياب التوازن الاقتصادي على المستوى الدولي، والذي يساهم في توسيع الهوة بين
- البلدان المتقدّمة والبلدان المتخلّفة أو التي تسمى سائرة في طريق النمو [6] .

---

[1] – موقع الكتروني : أسباب ونتائج الهجرة mawdoo3.com يوم : 2018/06/06 الساعة 21:22 ليلا .

[2] – موقع الكتروني : أسباب الهجرة غير الشرعية mawdoo3.com يوم : 2018/06/06 الساعة 21:32 ليلا .

[3] – موقع الكتروني : الهجرة السرية أسبابها ونتائجها mosoah.com يوم : 2018/06/06 الساعة 21:39 ليلا .

[4] – موقع الكتروني : أسباب الهجرة غير الشرعية mawdoo3.com يوم : 2018/06/06 الساعة 21:32 ليلا .

[5] – موقع الكتروني : أسباب ونتائج الهجرة mawdoo3.com يوم : 2018/06/06 الساعة 21:22 ليلا .

[6] – موقع الكتروني : أسباب ودوافع الإقبال على الهجرة السرية "دراسة ميدانية" نشر بوساطة محمد معمر في الأمة العربية يوم 2009/10/19 www.djazairess.com يوم 2018/06/06 الساعة 01:11 ليلا .

- تذبذب وتيرة التنمية في الدول النامية، التي لا يزال اقتصادها يعتمد بشكل أساسي على الزراعة والتعدين، وهما قطاعان لا يكفلان أية استمرارية في عملية التنمية أو ضمان تلك التنمية المستدامة التي تتوفر عند الدول المتقدّمة، بفعل التطور في التصنيع والوصول إلى مجتمع المعرفة، نظرا لارتباط الزراعة بعوامل الطبيعة كالأمطار التي لا دخل للإنسان فيها، وارتباط التعدين بأحوال السوق الدولية مما يؤدي إلى آثار سلبية على مستوى سوق العمل [1]

ثالثا : الدوافع الأمنية والسياسية :

تعتبر الدوافع الأمنية والسياسية من بين أهم العوامل التي أدت إلى تسارع وتيرة الهجرة السرية، حيث أصبحت أعداد كبيرة من الشباب يخاطرون بحياتهم ويتركون ديارهم بحثا عن أوضاع أفضل للعيش يعتقدون بوجودها في أرض الأحلام الأوربية الموعودة . وعلى الرغم من أنّ الأسباب السياسية هي من أكثر العوامل الدافعة للهجرة غير أنّها لا ترتبط بالأوضاع التي تعيشها الدول المصدّرة فقط بل تتجاوزها إلى سياسات الدول المستقبلة التي أدّت بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى تشجيع الهجرة إليها [2] .

ومن الأسباب السياسية القسرية التي تدفع إلى الهجرة ضغط القوة والتهديد والاستيلاء، أي أن التدخل العسكري الخارجي من أية دولة من الدول يؤدي إلى هجرة خارجية، إضافة إلى أن الضغط السياسي المحلي يؤدي كذلك إلى الهجرة، ففي معظم الدول النامية حيث تسود النظم الديكتاتورية وتنعدم الديمقراطية، ويساق الناس إلى السجون والمعتقلات دونما سبب أو

---

[1] – عبد القادر رزيق المخادمي، الهجرة السرية واللجوء السياسي، ديوان المطبوعات الجامعية، ابن عكنون، الجزائر، ص 25 .

[2] – ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير، مرجع سابق، ص 62 .

محاكمة، وكذلك كثرة الثورات الداخلية والانقلابات العسكرية والحروب المحلية تؤدي إلى الهجرة إلى الخارج [1] .

لقد تسببت الحروب والصراعات والتدخل الأجنبي في أجزاء كثيرة من القارة الإفريقية منذ أواخر الثمانينات في عدم الاستقرار السياسي في المنطقة بكاملها، مما تسبّب في تدهور الأوضاع في كافة مناحي الحياة للمواطن الإفريقي الذي لم يجد أمامه سوى أن يغامر بحياته بطرق مشروعة وغير مشروعة ليحقّق نوعا من الاستقرار والأمن، ففي العقود الأخير وبسبب الاضطرابات السياسية الداخلية والنزاعات الخطيرة وسوء الفهم الناشئ بين الدول الإفريقية المجاورة بسبب الحدود والثروات الطبيعية، حيث يعود جزء مهم من هذه الاضطرابات والنزاعات إلى مخلّفات الاستعمار الأوربي [2] .

وفضلا على ما سبق ذكره من الأسباب والدوافع المؤدية إلى الهجرة، غير أنّ شكلها السري وغير الشرعي قد أفرزته سياسات الدول المستقبلة للمهاجرين التي تقمع هؤلاء من خلال غلق الحدود وفرض الرقابة والقوانين الصارمة في معاملة المهاجرين إليها وحرمانهم من الوثائق التي تؤمّن وجودهم على تراب هذه الدول .

---

[1] – محمد رشيد الفيل، الهجرة وهجرة الكفاءات العلمية والخبرات العربية الفنية أو النقل المعاكس للتكنولوجيا، عمان، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2000م، ص 41، 42 نقلا عن ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير، مرجع سابق، ص 62 .

[2] – هاشم فياض، إفريقيا دراسات في حركة الهجرة السكانية، مركز البحوث والدراسات الإفريقية، ليبيا، 1992م، ص 31 نقلا عن ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير، مرجع سابق، ص 62، 63 .

المبحث الثاني : أشكال الهجرة السرية وآثارها :

المطلب الأول : أشكال الهجرة السرية :

إنّ عملية الهجرة السرية خلال نشوئها مرت بعدة مراحل ولم تكن مرحلة واحدة وخلال هذه المراحل مارس المهاجرون السريون عددا من الطرق أو الأشكال لسبيل الهروب من المراقبة واتقاء حرس الحدود، ولذلك نتناول في هذا المبحث الأشكال التي ظهرت لهذه الظاهرة تباعا كما يأتي :

أولا : الهجرة السرية في شكل فرادى :

ويبدو أنّ هذا النوع من الهجرة كان سابقا لغيره في الظهور لأنّه ربما ارتبط بخروج الأفراد للعمل في بدايات الهجرة، و« تعدّ دول شمال إفريقيا محطة مهمّة ونقطة عبور "ترانزيت" تقليدية للعمالة الإفريقية العابرة إلى أوربا أو ما يسمى بالهجرة العابرة Transit Migration ... » [1] .

وظاهرة الهجرة السرية منتشرة في معظم الدول الإفريقية وبعض الدول الأسيوية غير أنّها تزداد حدّة كلما اتجهنا شمالا نتيجة لتردي الأوضاع الاقتصادية في الدول المغاربية عموما من جهة وسياسة الحدود المغلقة التي انتهجتها الدول الأوربية من جهة أخرى والقرب الجغرافي من جهة ثالثة كل هذه العوامل حوّلت الدول المغاربية دول عبور للأفارقة المهاجرين بصورة غير قانونية إلى أوربا [2] .

---

[1] – ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير، مرجع سابق، ص 28 .

[2] – علي الحوات، الهجرة غير الشرعية عبر بلدان المغرب العربي، طرابلس، منشورات الجامعة المغاربية، 2007م، ص 55 نقلا عن ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير، مرجع سابق، ص 28 .

تعتبر الهجرة في أسفل الشاحنات والناقلات الوسيلة المفضّلة للمهاجرين في هذه الحالة، خاصة المغاربة، والقاصرين منهم على وجه التحديد، فعلى مستوى موانئ دول المغرب العربي تتوافد العديد من الحافلات والناقلات المخصّصة لنقل المسافرين وعدّة شاحنات محمّلة بالصادرات، وفي طريقها نحو الميناء تتوقف الشاحنات والناقلات للاستراحة في محطة البنزين، حيث يتمركز المهاجرين خاصة في الليل من أجل استغلال الفرصة المناسبة في هذا الوقت، فيتسلّل المهاجر إلى أسفل الشاحنة أو الناقلة ويعمل على إيجاد مكان للاختباء، وتتطلب هذه الطريقة ذكاء وتركيز، ولا تخلو هذه الطريقة من مخاطر الموت، لأنّ المهاجر قد يختبأ بالقرب من المحرّك شديد السخونة [1] .

غير أنّ عمل رجال الجمارك على التفتيش قلّل من الهجرة عبر هذه الوسائل، خاصة مع دخول تقنيات التفتيش الحديثة مثل جهاز (Scanner)، الذي يتوفر على تقنيات عالية في الجودة في الكشف عن المخدرات والمهاجرين السريين، حيث وأنّه منذ بداية العمل بهذا الجهاز تمّ إيقاف العديد من الأطفال والشباب داخل الشاحنات، وتمّ تسليمهم لمفوضية الشرطة بالموانئ [2] .

ثانيا : الهجرة السرية في شكل مجموعات صغيرة من الجانحين :

وهو شكل آخر من أشكال الهجرة السرية يعتبره المهاجرون أكثر أمانا من الشكل السابق ذلك أنّه يكون بوسائل مختلفة عن الأولى، ويكون الانطلاق بها دون رقابة في ظلمة الليل، ويتركّز « هذا النوع من الهجرة غير الشرعية (السرية) في المدن الشمالية لدول المغرب العربي، وهي شبكات مختصّة في نقل الأشخاص عبر القوارب الصغيرة، وكانت هذه الوسيلة الأكثر انتشارا منذ بداية الهجرة غير الشرعية ولازالت هي الحل الأمثل للعديد

---

[1] – كريم متقي مشكوري، الهجرة السرية للأطفال القاصرين المغاربة نحو أوربا – دراسة في ظل المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمّقة في القانون الخاص، 2005م، ص 37، 38 .

[2] – نفس المرجع، ص 37، 38 .

من الشباب حتى دون اللجوء إلى شبكات مختصة، بل تجمع أموال لشراء مركب والبنزين اللازم أو حتى سرقة قوارب الخواص والإبحار بها نحو البلد المرجو » [1] .

وتعتبر الهجرة بواسطة هذه القوارب الخشبية أو المطاطية الصغيرة مغامرة محفوفة بالمخاطر لانطلاقها في جوف الليل، وخلال الرحلة يخيّم على القارب الصمت وكلّها بالقارب الصغير الحامل لأكثر من الحمولة المسموحة، وقد تتسرب إلى مثل تلك القوارب المياه، وتخلل الرحلة مخاطر، إمّا لتزويد الخزّان بالوقود إذا نفذ أو للتأكد من عدم وجود الحرس وإن كان كشف الحرس لازم في مرات عديدة خاصة في عملية الإنقاذ من الموت [2] .

ومع الوقت وتزايد حرس السواحل ورقابة الموانئ تصبح هذه الوسيلة مكشوفة وخطرة في الآن نفسه، فالمهاجر غير الشرعي على متن هذه القوارب (قوارب الموت)، يواجه احتمالين مؤكدين؛ الأول أن يموت في البحر، والثاني أن يلقى عليه القبض من قبل الحرس ويعاقب، واحتمال ثالث ضئيل جدا أن ينجح في عملية هروبه ويبلغ المكان المنشود .

ثالثا : الهجرة السرية ضمن شبكات دولية للجريمة المنظمة :

إنّ الحدود الإقليمية للدولة هي التي تعيّن الفضاء الذي تمارس داخله سيادتها، وأكثر الأشكال التي يتم من خلالها الاعتداء على هذه الخاصية الأساسية للدولة هو التهريب [3]، ونجد أنّ الأفعال التي يشيع ارتباطها بالتهريب هي المخدرات والأسلحة والنقود، كما ظهرت مؤخرا أفعال أخرى على غرار نقل الأعضاء البشرية ونقل الأشخاص، غير أنّ نقل البشر عبر الحدود خارج مقتضيات القانون لا تدخل في جميع الأحوال في إطار فعل التهريب، ذلك أنّ القانون الدولي يستعمل في هذا الشأن مصطلحات أساسية هي التجارة بالرقيق، العبودية

---

[1] – زهيرة سلماني/ليدية زغود، تأثير الهجرة غير الشرعية على العلاقات الأورو– مغاربية، مذكرة ليسانس، تخصص علاقات دولية، 2009/2010م، ص 38 .

[2] – نفس المرجع، ص 38، 39 .

[3] – صايش عبد المالك، مكافحة تهريب المهاجرين السريين، رسالة دكتوراه، مرجع سابق، ص 51 .

الحديثة أو السخرة، وهذه يصطلح عليها القانون الدولي مصطلح الاتجار بالبشر، وأخيرا عملية نقل المهاجرين عبر الحدود والتي تسمى بتهريب المهاجرين [1] .

ونظرا لامتداد سواحل بلدان المغرب العربي، فإنّ الهجرة السرية عن طريق البحر تعتبر الأكثر انتشارا، حيث يجد المهاجرين أكثر من أسلوب للوصول إلى الضفة الشمالية من البحر الأبيض المتوسط، وكثيرا ما يعود الفضل في نجاح عمليات تهريب المهاجرين إلى سماسرة التهريب، وهم مجموعة من الأفراد الذين يقدمون على الإعداد لتنفيذ مخططات إجرامية في مجال تهريب الأشخاص بالطرق غير المشروعة وذلك مقابل مبالغ كبيرة [2].

كما سيساهم في محاولة إنجاح هذه العملية الأفراد العاملين في مجال الصيد البحري، حيث يقومون بالاتفاق مع سماسرة تهريب المهاجرين، ذلك عن طريق بيعهم مراكب الصيد، أو يتم الإيجار بها من أحد موانئ الصيد إلى نقطة الوصول المرجوة، وتقوم المراكب إمّا بتوصل المهاجرين لأحد المراكب أم التوجه بهم مباشرة إلى البلد المراد الهجرة إليه، وبمجرد الوصول بالمركب وقبل بلوغ الساحل يقوم المهاجرين بالقفز والعوم إلى غاية وصولهم للشواطئ [3] .

وكثيرا ما تكون قدرة هؤلاء السماسرة في ربط صلات مع جهات رسمية عديدة سببا في إقناع المهاجرين السريين على الهجرة، وقد يكون السبب ذاته عاملا في رفع فرص نجاح عملية التهريب والتقليل من مخاطرها، واستعراض تجارب لأناس وصلوا إلى البلد المنشود

---

[1] – صايش عبد المالك، مكافحة تهريب المهاجرين السريين، رسالة دكتوراه، مرجع سابق ، ص 52 .

[2] – عبد الحميد طارق الشهاوي، الهجرة غير الشرعية – رؤيا مستقبلية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، ط1، 2009م، ص45، 46 .

[3] – عبد الحميد طارق الشهاوي، الهجرة غير الشرعية – رؤيا مستقبلية، مرجع سابق، ص 45، 46 .

وتحقّق لهم ما أرادوا من الرفاهية والرقي عاملا آخر لحصول عملية الإقناع بوجه أكثر اكتمال [1] .

وتتركزّ مهمة هذه الشبكات على بواخر الصيد التي « نشطت في تهريب كل من أراد وصمّم على مغادرة وطنه، وهذه الوسيلة تبدو آمنة وغير متعبة، إلاّ أنّها مكلفة ولها تخطيط محكم تبدأ من العملاء الذين يتوسطون بين الغرباء المهاجرين ومسئولي البواخر الذين يعمدون إلى تزويدهم بملابس خاصة توحّد البحارة داخل الباخرة لتفادي أي مشكل في حالات التفتيش » [2] .

ويبدو أنّ نقل هؤلاء المهاجرين وفق هذا الشكل أو هذه الطريقة لا يكون على الإطلاق الزمني، أي أنّ « هذه الرحلات تحدث خاصة في فترات أين تقل عائدات الثروة، وإذا كانت الهجرة بهذه الطريقة منظّمة فإنّها تقتصر على الراشدين، أمّا القاصرين الذين تتراوح أعمارهم ما بين السابعة والسابعة عشر، فإنّهم يصرّون على الهجرة عبر هذه البواخر دون دفع الثمن، وذلك بالتسلّل إليها بالخفاء، حيث يعمل الأطفال على مراقبة رجال الأمن واستغلال الفرصة المناسبة لامتطاء الباخرة، وفي حالة تمكنهم من ذلك فإنّهم ينتشرون ويحاولون الفرار فور توقف الباخرة في أحد موانئ أوربا » [3] .

فهذه الشبكات المنظمة لهذه الرحلات تمتهن في هؤلاء المهاجرين من خلال تقاضي مبالغ مالية باهظة منهم، مستغلّة حاجة هؤلاء للهجرة وإصرارهم عليها في سبيل تلبية أغراض نفسية واجتماعية واقتصادية لديهم، من خلال ربطها لعلاقات مع جهات عليا في

---

[1] – ينظر : محمد محمود السرياني، هجرة قوارب الموت عبر البحر الأبيض المتوسط بين الشمال والجنوب، حلقات علمية لجامعة الندوة العلمية بعنوان "مكافحة الهجرة غير المشروعة"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، أيام 08-2010/02/10، ص 169-196 نقلا عن صايش عبد المالك، مكافحة تهريب المهاجرين السريين، رسالة دكتوراه، مرجع سابق، ص 103، 104 .

[2] – كريم متقي مشكوري، الهجرة السرية للأطفال القاصرين المغاربة نحو أوربا – دراسة في ظل المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمّقة في القانون الخاص، ص 36 .

[3] – نفس المرجع، ص 36 .

الدولة المصدّرة للهجرة وكذا في الدولة المستقبلة، توظّف أفرادا قادرين على الإقناع بتحقيق الأحلام الكامنة في هذه النفوس المتعطّشة لكل ما تسمعه وتشاهده على وسائل الإعلام المختلفة .

المطلب الثاني : آثار الهجرة السرية :

الهجرة السرية هي ظاهرة نشأت وتطورت بين الأفراد والمجتمعات، حالها حال كل ظاهرة لها أسباب ومظاهر، وتنتج عنها عواقب وآثار تختلف باعتبارات وحالات وأماكن ومناسبات، نحاول استعراضها في ما يأتي :

أولا : الآثار الاجتماعية :

لعلّ أبرز الآثار السلبية للهجرة السرية هي الآثار الاجتماعية الخطيرة المتنوعة من مثل [1]:

- إدماج المهاجر ومدى الصعوبات التي تواجهه والتكيّف مع مجتمعهم الجديد في الدول المستقبلة .
- عدم حمل المهاجر السري سند قانوني لوجوده في الدولة التي هاجر إليها .
- نظرة المجتمع المستقبل لهذه الفئة على أنّهم لصوص أو متطرفين .
- إشاعة الخطاب الإعلامي – خاصة في الدول الأوربية – على هؤلاء المهاجرين الصورة السيئة التي تحول دون تواصلهم مع مجتمعات الدولة المستقبلة .
- الخلط بين الإجرام والهجرة والتطرّف خاصة لذوي الأصول العربية والإسلامية سيما بعد مصرع زعيم القاعدة أسامة بن لادن، حيث أصبح الجميع يتوجس خيفة العرب والمسلمين .

إضافة إلى ذلك هناك آثار أخرى لا تقل أهمية عن سابقتها [2] :

---

[1]– ينظر : تقرير التنمية البشرية لسنة 2009م، الصادر عن منظمة الأمم المتّحدة (برنامج الأمم المتّحدة) .

[2] – ينظر : عبد القادر رزيق المخادمي، الهجرة السرية واللجوء السياسي، مرجع سابق، ص 40 .

- مشكل الزواج المختلط (Mariage mixte) وما يفرزه من آثار مدمّرة على مستوى الأسرة، وتأثير ذلك على توجهات الأطفال وقيمهم وتنشئتهم، وكذلك هويتهم .
- تسهم الهجرة السرية في بروز عصابات تتاجر بالبشر، حيث يتم استدعاء نساء وفتيات من دول شرق أوربا، ليتزوجن من المهاجرين غير الشرعيين حتى يضمن لهم الحصول على التجنّس أثناء وصولهم الدول المستقبلة .
- التفكك الأسري نتيجة انتقال أحد أفراد العائلة إلى مكان آخر والمكوث به [1] .
- انتشار مدن الصفيح، وهي عبارة عن بؤر يجتمع فيها المهاجرون، وتكثر فيها الجرائم والمشاكل .
- التخلي عن الكثير من المبادئ والعادات والتقاليد، ويظهر ذلك بشكل واضح عندما ينتقل المواطن من دولة محافظة إلى دول أكثر انفتاحا وفقدانا للعادات والتقاليد .
- فقدان الشعور بالاستقرار والمواطنة والاطمئنان، فالدولة المضيفة قد تسرّح المهاجرين من أراضيها في أي وقت .

والملاحظ أنّ أغلب هذه الآثار وغيرها هي آثار سلبية لأنّها كذلك إلاّ في النادر منها، غير أنّ الوجه السلبي هو الغالب والأكثر وقعا على الأفراد والمجتمعات .

ثانيا : الآثار الديمغرافية :

تثير مشكلة الهجرة بصفة عامة والهجرة السرية خاصة مشكل الهيكل الديمغرافي في الدول المستقبلة والمرسلة على حد سواء فيلاحظ الآتي [2] :

- تغيّر التكوين النوعي والعمري للسكان في الدول المستقبلة بحسب نوع وعمر المهاجرين إليها، فقد يزداد عدد الذكور والشباب على بقية الشرائح العمرية والنوعية للمجتمع .

---

[1] – موقع إلكتروني : أسباب الهجرة ونتائجها mawdoo3.com يوم 2018/06/08 الساعة 16:00 مساء

[2] – ينظر : عبد القادر رزيق المخادمي، الهجرة السرية واللجوء السياسي، مرجع سابق، ص 41، 42 .

- تغيّر التركيبة السكانية في الدول المرسلة للمهاجرين تبعا لنوع وعمر المهاجرين منها، فقد يقلّ عدد الذكور والشباب عن بقية الشرائح العمرية والنوعية في المجتمع .
- الجديد في الهجرة السرية هو تزايد المهاجرين السريين لجهة النساء أيضا وليس للرجال فقط .
- اتساع ظاهرة البؤس حيث الفقر والبطالة وتعثّر خطوات التنمية في البلدان المرسل للمهاجرين .
- تأثير تغير التركيبة السكاني على هوية الدولة كحال دول الخليج العربي التي تزداد فيها العمالة الوافدة على حساب السكان الأصليين مما قد يؤثّر على هوية الدولة الثقافية والقومية .
- تعدد وتنوع أصول الدول يجعل بنيانها الاجتماعي غير متجانس بالمرّة وأشبه بالفسيفساء، مما يترتّب عنه عدّة مشاكل مجتمعية داخل هذه الدول ترتبط بأنماط السلوك والقيم فيها .
- تشويه اللغة الأصلية للدول المستقبلة بفعل الخلفيات اللغوية التي يحملها المهاجرين من بلدانهم الأصلية .
- لجوء بعض العائلات إلى تربية أبنائهم في حجور الخادمات اللائي يأتين من دول غير عربية مما يؤثر على التنشئة الاجتماعية لهؤلاء الأطفال، مما يؤدي إلى أزمات في الهوية والانتماء على المدى البعيد والمتوسط .

ثالثا : الآثار الاقتصادية :

تتعدد الآثار الاقتصادية لظاهرة الهجرة، وتكون أكثر لجهة الدول المرسلة أكثر من الدول المستقبلة من مثل ما يأتي [1] :

[1] – ينظر : عبد القادر رزيق المخادمي، الهجرة السرية واللجوء السياسي، مرجع سابق، ص 44 .

- حدوث الهجرة بشكل انتقائي لنوع العمل المطلوب في الدول المستقبلة يؤدي إلى قلة نوع العمالة في الدول المرسلة، ويرتفع سعره وتحدث مشكلات في هيكل الإنتاج ومتطلبات السوق، خاصة مع عدم وجود أطر تنظيمية لهذه الهجرات التي تتم بشكل سري .
- تحويلات المهاجرين أصبحت تشكّل مصدرا هاما من مصادر الدخل القومي للدولة المرسلة للعمالة .
- عودة هذه العمالة إلى بلادها قد يسبّب أزمة في اقتصاديات الدول المرسلة للعمالة ولو بشكل مؤقت كما حدث في سنة 2011 م عندما نزح الآلاف من المهاجرين إلى بلادهم مما أدّى إلى ارتفاع البطالة وتأثر الدخل القومي سلبيا .
- تعرّض الدول المرسلة بفعل الهجرة إلى فقدان الأيدي العاملة مما يؤثّر بتراجع الوضع الاقتصادي لهذه الدول [1] .

رابعا : الآثار السياسية والأمنية :

إضافة إلى ما تقدّم من الآثار هناك آثار أمنية وسياسية من جرّاء الهجرة السرية مما يهدّد سيادة الدول المستقبلة ووجودها الفعلي من مثل ما يأتي [2] :

- حدوث مقاربة بين عدد المهاجرين – خاصة السريين – وعدد السكان الأصليين في الدولة المستقبلة ينتج عنه حتما تهديد بانهيار الدول المستقبلة واختفائها .
- احتمالية قيام المهاجرين السريين مع تزايد عددهم بالتخطيط لانقلابات عسكرية بمساعدة دولهم أو بمساعدة دول أخرى لها مصلحة في ذلك أو دول معادية لهذه الدول المستقبلة .
- تزايد معدّلات الجريمة في المناطق التي يقيم بها المهاجرين السريين، وهذه المشكلة ليست لها مدلولات أخلاقية أو أحكام قيمية بقدر ما هي تعبير عن تردي الاقتصادية

[1] – موقع إلكتروني : أسباب الهجرة ونتائجها mawdoo3.com يوم 2018/06/08 الساعة 16:00 مساء

[2] – ينظر : عبد القادر رزيق المخادمي، الهجرة السرية واللجوء السياسي، مرجع سابق، ص 42 – 44 .

والاجتماعية للمهاجرين السريين مما يضطرّهم إلى ارتكاب بعض جرائم السرقة والتحاقهم بتنظيمات الجريمة الدولية عابرة للقارات .

- تعميق الفجوة بين الشمال والجنوب فيما يتعلّق بقضية التنمية، خاصة أنّ دول الجنوب تتهم الدول الاستعمارية السابقة بنهب ثرواتها وبناء تقدّمها وتطورها على أكتاف دول الجنوب [1] .
- رؤية دول الجنوب أنّ سبب تخلّفها والهجرة السرية يعود إلى ممارسات الدول الاستعمارية، وأنّها ملتزمة بإصلاح ما أفسدته على مر التاريخ لصالح دول الجنوب، التي هي مضطرة إلى الزحف نحو أوربا بطرق شرعية وغير شرعية، وحيثما توجد الشعوب توجد الثروات، وهذا ما ترسّخ في العقل الجمعي لبعض الشعوب في دول جنوب حوض البحر الأبيض المتوسط .
- تأثير الهجرة السرية على مصداقية قضية حقوق الإنسان التي تدعو لها الدول الأوربية ودول الشمال بصفة عامة، وترهن المنظمات الدولية معوناتها على دول الجنوب، على احترام هذه الأخيرة حقوق مواطنيها، إلاّ أنّ ما يحدث للمهاجرين السريين من انتهاك لأبسط حقوق الإنسان وهو الحق في الحياة يفضح ازدواجية المعايير الدولية في تطبيق هذه الظاهرة وممارسة الانتقائية في الدفاع عنها .

[1] – عبد القادر رزيق المخادمي، الحوار بين الشمال والجنوب ... نحو علاقات اقتصادية عادلة، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ط1، 2004 م نقلا عن عبد القادر رزيق المخادمي، الهجرة السرية واللجوء السياسي، ص 43.

خلاصة عامة للفصل :

نخلص مما سبق إلى أنّ الهجرة السرية لم تنشأ من العدم ولا على صورتها تلك، وإنما بدأت هجرة عادية أسهمت فيها الدول المصدّرة للمهاجرين والدول المستقبلة لهؤلاء على حد سواء، إلاّ أنّها وتحت ضغط القوانين المفروضة من المستقبل والوضع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي الممارس من المصدّر خرقت المعقول والمقبول، وأعطت شكلها ذاك أعني الشكل السري أو غير النظامي أو غير المشروع، وصارت جريمة يعاقب عليها المشرّع في العالم بأسره .

وقد اختلفت أشكالها وتعددت، فكانت تظهر تباعا بحسب تطوّر وجود الظاهرة، وكذلك بتزايد الرقابة عليها من قبل الجمارك وحرس الحدود وتطور آلياتهم في الكشف عنها، وإذا نظرنا إلى آثار الهجرة السرية نجد أنّ أغلبها سلبية على الفرد والمجتمع سواء بالنظر إلى الدول المرسلة أو الدول المستقبلة .

الفصل الثاني :
آليات مكافحة الهجرة السرية في القانون الدولي

تمهيد

المبحث الأول : رؤية المشرّع لظاهرة الهجرة السرية

المطلب الأول : الهجرة السرية في المواثيق الدولية

المطلب الثاني : الهجرة السرية في التشريعات الأوربية

المطلب الثالث : الهجرة السرية في التشريعات الجزائرية

المبحث الثاني : استراتيجيات مكافحة الهجرة السرية في القانون الدولي

المطلب الأول : الاستراتيجيات القانونية (الآليات القانونية)

المطلب الثاني : الاستراتيجيات الأمنية (الآليات الأمنية)

المطلب الثالث : الاستراتيجيات الإقتصادية والاجتماعية (الآليات الاقتصادية والاجتماعية)

خلاصة عامة للفصل

تمهيد :

نحاول في هذا الفصل أن نبحث في جانب جديد من جوانب ظاهرة الهجرة السرية، فبعد أن تعرّفنا في الفصل السابق على مفهومها وأشكال وجودها وصورها، وكذا أسبابها ودوافعها وآثارها، نصل إلى الحديث في هذا الجزء من البحث عن رؤية المشرّع لهذه الظاهرة على المستوى الدولي والأوربي والوطني، إلى جانب رسم استراتيجيات لمحاربتها والحد منها على الصعيد الدولي، وهذا ما سنخوض فيه في هذا الفصل .

المبحث الأول : رؤية المشرّع لظاهرة الهجرة السرية :

وضعت نصوص قانونية للهجرة بين دول المنشأ ودول المقصد بغية حماية حقوق العمال، وعدم الإضرار بوضعهم الاقتصادي والاجتماعي وحماية الأمن الوطني للدول المستقبلة من المهاجرين من جهة ثانية، فضلا عن حماية العمالة المهاجرة من الاستغلال والتمييز، ولذلك برزت ما يسمى بالاتفاقيات الثنائية في شأن تنظيم الهجرة بين الدول أو تنظيم إقامة وعمل العمال في الدول المستقبلة للعمالة الوافدة [1] .

غير أنّ هذا الإطار القانوني سرعان ما انتقل إلى إطار أوسع وأكثر تطورا، حيث أصبح القانون الدولي هو الذي يصوغ وينظّم الهجرة سواء كانت شرعية أو سرية، مثل الأمم المتّحدة أو وكالاتها المتخصّصة أو المنظمات ذات العلاقة بها مثل منظمة العمل الدولية [2]

---

[1] - ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، ص 32 .

[2] – نفس المرجع، ص 32 .

المطلب الأول : الهجرة السرية في المواثيق الدولية [1]:

عقب الحرب العالمية الثانية وما شاهدته البشرية من ويلات الحرب التي خلّفت ورائها ملايين الضحايا بين قتلى ومصابين وجرحى ولاجئين وأسرى ومهاجرين بسببها برزت الحاجة لصياغة قوانين ولوائح تنظّم العالم ككل وفي جميع مجالات التعاون في العلاقات الدولية، فلم تكن الهجرة بمعزل عن هذه القوانين، حيث تعرّضت كثير من المواثيق الدولية للمسائل المتعلّقة بالهجرة سواء كانت شرعية أو سرية (غير شرعية)، وهي :

أولا : الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

يعتبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مثالا مشتركا ينبغي أن تبلغه كافة الشعوب وكافة الأمم، فقد أصبح معيارا تقاس به درجة احترام المعايير الدولية لحقوق الإنسان والتقييد بأحكامها، والإعلان العالمي يعدّ قاعدة عرفية دولية تحترمها الدول، وتعمل بموجبها ومن ثمّ فهو يتمتّع بقوة قانونية، ويمثّل مركزا أخلاقيا وأدبيا مرموقا في تاريخ تطور الحريات العامة عبر الأجيال .

وهو عبارة عن وثيقة تتضافر فيها إرادة دول العالم بغية تحقيق كرامة الإنسانية، إذ يحمل الإعلان قوّة معنوية اعتبارية بالرغم من الاختلافات الحضارية والأيديولوجية والدينية واللغوية الموجودة في العالم استطاع هذا الإعلان أن يشكّل مرجعا يستطلع الرأي العام، ويعدّ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هو الدليل بل المرشد الذي سار على هديه المجتمع الدولي في صياغة الاتفاقيات الدولية التي صدرت بعد 10 ديسمبر 1948، وبعد هذا التاريخ فرغت لجنة حقوق الإنسان من صياغة الاتفاقيتان المكملتان للشرعية الدولية لحقوق الإنسان، وهما اتفاقيتي :

---

[1] موقع الكتروني : مدونة دراسات الهجرة : الهجرة غير الشرعية في القانون الدولي gera.blogspot.com يوم : 2018/06/09 على الساعة 01:51 ليلا .

- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية الصادر في عام 1966 م .
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر بقرار الجمعية العامة 1976 م

شمل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حقوق الإنسان بصورة عامة فمن أهم المواد التي ترتبط بالهجرة السرية (غير الشرعية) ما يلي [1]:

1 – أقرّت المادة الأولى من الإعلان بالحقوق الأساسية لكل الأفراد " **يولد جميع الناس أحرارا متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلا وضميرا وعليهم أن يعامل بعضهم بعضا بروح الإخاء** " يتضح من خلال هذه المادة أنّ هذه الحقوق هي أن يعامل الفرد معاملة خاصة باعتباره إنسان أولا وليس مجرما .

2 – المادة الرابعة " **لا يجوز استرقاق أو استعباد أي شخص، ويحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق بكافة أوضاعها** " تمنع هذه المادة ظاهرة استغلال واستعباد المهاجرين أو الاتجار بالبشر .

3 – أشارت المادة الخامسة إلى عدم تعذيب المهاجرين بصورة قاسية " **لا يعرّض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطّة بالكرامة** "، كما يتضح إنّ المادة الحادية عشر تنص ضرورة معرفة الموقف القانوني للمهاجر أولا وهل تنطبق عليه لوائح الهجرة غير الشرعية ؟ " **كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئا إلى أن تثبت إدانته قانونيا بمحاكمة علنية تؤمّن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه** " .

4 – أجازت المادة الثالثة عشر حرية التحرك داخل دولته " **لكل فرد حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل حدود الدولة** " بينما أشارت الفقرة الثانية من نفس المادة " **يحقّ لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحقّ له العودة إليه** "، تشير المادة الرابعة عشر "

---

[1] موقع الكتروني : مدونة دراسات الهجرة : الهجرة غير الشرعية في القانون الدولي gera.blogspot.com يوم : 2018/06/09 على الساعة 01:51 ليلا .

لكل فرد الحق في أن يلجأ إلى بلاد أخرى أو يحاول الالتجاء إليها هربا من الاضطهاد "

يتضح من خلال هذه المادة إنّها أجازت مشروعية الهجرة في حالة تعرّض الفرد للاضطهاد

ثانيا : الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم : [1]

تبنت الجمعية العامة للأمم المتّحدة عام 1990 م هذه الاتفاقية التي عالجت بإسهاب كافة حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم سواء كانت حقوق اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو مدنية أو غيرها، تقع هذه الاتفاقية في أكثر من تسعين مادة إلاّ أنّها في المقابل لم تعالج بوضوح حقوق الفئة التي هي في وضع غير قانوني من العمال المهاجرين مع ضمان أدنى حد من الحماية لحقوقهم الأساسية وربما يفسّر ذلك لحداثة هذه الظاهرة أو قلة الهجرة غير الشرعية في الفترة التي أبرمت فيه هذه الاتفاقية .

إضافة إلى ذلك جاء البرتوكول الخاص بالقضاء على تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر والجو والملحق باتفاقية الأمم المتّحدة للقضاء على الإجرام النظّم العابر للحدود سنة 2000 م، والذي تعرّض لمسؤولية المهاجرين الجنائية وجرّم أعمال تهريب المهاجرين، ففيما يتصل بإسهامات هذه الاتفاقية تجاه الهجرة السرية يمكن الإشارة إلى الآتي :

- أكّدت الاتفاقية على مبدأ حقوق الإنسان .
- تؤكّد على أهمية معاملة العمال المهاجرين بصورة لا تقلّ عن حقوق العمال في التشريعات الوطنية .
- تؤكّد الاتفاقية بأنّ حقوق العمال يجب أن تصان حتى لو كان المهاجر غير شرعي .
- أقرّت الاتفاقية حق المهاجرين وأسرهم في الرعايا والضمان الاجتماعي حتى إن كانوا في وضع غير قانوني .

[1] موقع الكتروني : مدونة دراسات الهجرة : الهجرة غير الشرعية في القانون الدولي gera.blogspot.com يوم : 2018/06/09 على الساعة 01:51 ليلا .

- تطلب الاتفاقية من الدول ضرورة مشاركة واستشارة المهاجرين في وضع القوانين واللوائح بصورة تحسّن من أوضاعهم العامة .
- أقرّت الاتفاقية بحقوق سياسية وثقافية وتعليمية للمهاجرين .

ثالثا : بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو : [1]

جاء هذا البروتوكول إضافة إلى بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال مكملين لاتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة، وقد تمّ التوقيع والتصديق على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتّحدة رقم 25 في الدورة الخامسة والخمسين بتاريخ 10 نوفمبر 2000 م، ويهدف القانون إلى تعزيز التعاون الدولي في مجال الهجرة الدولية والتنمية من أجل معالجة الأسباب الجذرية للهجرة وبخاصّة ما يتّصل منها بالفقر .

كما يهدف البروتوكول إلى تحقيق أقصى حد من فوائد الهجرة الدولية بمن يعنيهم الأمر، ويركّز القانون على ضرورة معاملة المهاجرين معاملة إنسانية وحماية حقوقهم الإنسانية حماية تامة ومحاربة أنشطة الجماعات الإجرامية المنظّمة في مجال تهريب المهاجرين وسائر الأنشطة الإجرامية ذات الصلة الموضّحة في البروتوكول، وأهم ما جاء في الأحكام العامة التي اشتملت على ستة مواد رئيسية هي :

- مسؤولية المهاجرين الجنائية التي تعرّضت لها المادة " 5 " من البروتوكول " **لا يصبح المهاجرون عرضة للملاحقة الجنائية بمقتضى هذا البروتوكول من جرّاء كونهم هفا للسلوك المبيّن في المادة " 6" من هذا البروتوكول** " .

---

[1] موقع الكتروني : مدونة دراسات الهجرة : الهجرة غير الشرعية في القانون الدولي gera.blogspot.com يوم : 2018/06/09 على الساعة 01:51 ليلا .

- التجريم في المادة " 6 " تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى؛ لتجريم الأفعال التالية في حال ارتكابها عمدا من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى من مثل :
  - تهريب المهاجرين .
  - القيام بغرض تسهيل الهجرة بإعداد وثيقة سفر أو هوية مزوّرة .
  - تدابير الحصول على وثيقة من هذا القبيل أو توفيرها أو حيازتها .
  - تمكين شخص، ليس مواطنا أو مقيما دائما في الدولة المعنية، من البقاء فيها دون التقيّد بالشروط اللازمة للبقاء المشروع في تلك الدولة، وذلك باستعمال الوسائل غير المشروعة .

رابعا : حقوق الإنسان المهاجر : [1]

اعتمدت منظّمة الأمم المتّحدة في الجلسة الثانية والعشرون لعام 2008 م ميثاق آخر جديد سمي بحقوق الإنسان المهاجر احتوى على عدّة حقوق للمهاجرين بصورة عامة فأكّد من جديد الحقوق الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وفي هذا الصدد يشير إلى الآتي :

أ – يدين بشدّة مظاهر وأعمال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب ضدّ المهاجرين، والقوالب النمطية التي تلصق بهم في كثير من الأحيان، ويحث الدول على تطبيق القوانين القائمة عند حدوث أفعال أو مظاهر أو استخدام عبارات ضدّ المهاجرين تدلّ على كره الأجانب أو التعصّب ضدّ المهاجرين، وذلك بغية استئصال ظاهرة إفلات من يرتكبون الأفعال التي على كره الأجانب والعنصرية من العقاب .

[1] موقع الكتروني : مدونة دراسات الهجرة : الهجرة غير الشرعية في القانون الدولي gera.blogspot.com يوم : 2018/06/09 على الساعة 01:51 ليلا .

ب – يطلب من الدول أن تقوم على نحو فعال بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع المهاجرين، ولاسيما حقوق النساء والأطفال، بصرف النظر عن وضعهم من حيث الهجرة، طبقا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية التي هي طرف فيها .

ج – يعرب عن القلق إزاء ما اعتمدته بعض الدول من تشريعات واتخذته من تدابير يمكن أن تقيّد الإنسان والحريات الأساسية للمهاجرين، ويؤكّد من جديد أنّ على الدول، عند ممارستها حقّها السيادي في سن وإنفاذ التدابير التي تتعلّق بالهجرة وبأمن حدودها، واجب التقيّد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، لكفالة الاحترام التام لحقوق الإنسان للمهاجرين .

د – يهيب بالدول أن تراعي تشريعاتها الوطنية والصكوك القانونية الدولية الواجبة التطبيق التي هي طرف فيها عندما تقوم بوضع تدابير أمنها الوطني، وذلك من أجل احترام حقوق الإنسان المتعلّقة بالمهاجرين .

ه – يحيط علما بالإجراءات التي اتخذتها العديد من الإجراءات الخاصة التابعة للمجلس إزاء القيام بفعالية بمنع انتهاكات حقوق الإنسان للمهاجرين، بطرق منها إصدار بيانات مشتركة، ويشجّع هذه الإجراءات الخاصة على مواصلة جهودها المشتركة بغية بلوغ هذه الغاية في إطار الولاية المسندة لكل منها .

و – يهيب بالدول التي لم توقع وتصدّق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، أو لم تنضم إليها أن تنظر في القيام بذلك على سبيل الأولوية، ويطلب إلى الأمين العام مواصلة بذل جهوده في سبيل تعزيز الاتفاقية والتوعية بها .

أخذت ظاهرة الهجرة السرية أبعادا خطيرة بعد ظهور شبكات منظّمة للجريمة وسط المهاجرين السريين، مما يتطلّب تكثيف الجهود بين دول الإرسال والعبور والاستقبال للمهاجرين السريين، مع تحمّل مسؤولية اتخاذ تدابير مشتركة وغير انفرادية، من أجل إيجاد الحلول الملائمة لهذه المشكلات دون تباطؤ .

إنّ الحلول الجزئية أصبحت غير فعّالة ورغم أنّ المعالجة الأمنية ساهمت في تخفيض عدد المهاجرين السريين إلاّ أنها لم تعد وحدها كافية نظرا لمحدوديتها، وأصبح من الضروري محاولة إيجاد التوافق بين البعد الأمني وسياسة التنمية، واتخاذ تدابير جماعية من أجل تحقيق نمو اقتصادي واجتماعي للبلدان المرسلة للمهاجرين عن طريق معالجة الأسباب العميقة والحقيقية لهذه الهجرة السرية .

يبدو أنّ الأسباب العميقة لمشاكل الهجرة ترجع أساسا إلى تباين مستويات التنمية بين مختلف بلدان العالم وبين مختلف الأقاليم داخل الدولة الواحدة، ذلك لأنّ مستوى ازدهار الدول المتقدّمة يغري المهاجرين القادمين من البلدان الأقل نموا، وتشير المصادر إلى أنّ كثير من الدول قد اهتمت بظاهرة الهجرة السرية مثل الدول العربية والإسلامية فهنا يمكن الإشارة إلى جهود هذه الدول في الاتفاقيات الآتية : [1]

- مشروع حقوق الإنسان وواجباته في الإسلام؛ نشرته رابطة العالم الإسلامي عام 1979 م .
- البيان الإسلامي العالمي؛ نشره المجلس الإسلامي الأوربي في لندن عام 1982 م .
- مشروع وثيقة حقوق الإنسان في الإسلام؛ أعدّته منظمة المؤتمر الإسلامي 1989 م

[1] موقع الكتروني : مدونة دراسات الهجرة : الهجرة غير الشرعية في القانون الدولي gera.blogspot.com يوم : 2018/06/09 على الساعة 01:51 ليلا .

المطلب الثاني : الهجرة السرية في التشريعات الأوربية :

نتيجة لسياسة الحدود المفتوحة فيما بينها التي انتهجتها دول الإتحاد الأوربي أصبح لزاما على هذه الدول التنسيق فيما بينها فيما يتعلّق بإدارة تدفقات الهجرة، ولذلك من الضروري وضع شروط مشتركة تضبط الدخول إلى الفضاء الأوربي المشترك، وكانت معاهدة روما الشهيرة سنة 1957 م حجر الأساس في تكوين ما يعرف الآن بالإتحاد الأوربي [1] .

واكتسبت قضية الهجرة أهمية كبيرة وحيوية على جدول أعمال سياسات الإتحاد الأوربي، وفي سنة 1992م جعلت معاهدة " **ماستريخت** " من حرية الحركة والإقامة والعمل أحد السمات الأساسية للمواطنة الأوربية "**المادة 08**" مع التمييز بين الأوربيين من داخل دول الإتحاد وخارجه، وفي سنة 1997م أدرجت معاهدة " **أمستردام** " اكتساب تأشيرة "**شنغن**" في معاهدة الإتحاد الأوربي ونصّت على تقديم اللجوء والهجرة من الركن الثالث الحكومي الدولي إلى الركن الأول المشترك [2]

قام زعماء الإتحاد الأوربي أثناء انعقاد المجلس الأوربي في أكتوبر 1999م في "تامبيري" بفنلندا بتحديد المبادئ الأساسية لسياسة مشتركة للإتحاد الأوربي بشأن الهجرة، ومنذ هذه القمة تأكّد أنّ هناك ثلاث مبادئ متكررة تثبت عزم المجلس الأوربي على ضمان عمل إدارة أفضل لتدفقات الهجرة، لتنشأ بعد ذلك سياسة شاملة تأخذ في الاعتبار كلا من دولة المقصد ودولة المنشأ ودول العبور، وتركّز هذه المبادئ أكثر فأكثر على :

- إيجاد تعاون وثيق بين الشركاء
- تطور الهجرة غير الشرعية (السرية) .

---

[1] – ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، مرجع سابق، ص 37 .

[2] نفس المرجع، ص 37 .

- الربط بين الهجرة والتنمية [1] .

وتعتبر إيطاليا من أول الدول الأوربية وأكثرها تضررا من ظاهرة الهجرة السرية (غير الشرعية) التي أصبحت سواحلها الجنوبية قبلة لأعداد هائلة من المهاجرين السريين (غير الشرعيين)، وهذا ما أدى إلى ظهور أول قانون خاص بالهجرة في مارس 1998م، والذي وضع لأول مرة أنظمة قانونية تخص الهجرة السرية (غير الشرعية)، من خلال معالجة إجراءات الدخول إلى الإقليم الإيطالي وتجديد إقامات الأجانب، وتجسّد هذا القانون في أربع نقاط أساسية هي :

- إعادة برمجة سياسات الهجرة من جديد .
- النظر في شروط دخول الأجانب لإيطاليا وسبل الإقامة بها .
- تعقيد إجراءات منح الإقامة، وتفعيل الإعادة القسرية للمهاجرين غير الشرعيين .
- الحفاظ على دعم حقوق المهاجرين الشرعيين .

إضافة إلى ذلك البدء في تفعيل مراكز حجز وإيواء المهاجرين السريين أي (غير الشرعيين)، وذلك لأول مرّة، وقد حدّد القانون المدّة الزمنية لحبس هؤلاء المهاجرين بـــ (30 يوما)، يتم بعدها تحديد مصيرهم، وذلك إمّا عن طريق السماح لهم بالإقامة والعمل في إيطاليا، أو ترحيلهم إلى بلدانهم الأصلية، أو عن طريق محاكمتهم إذا قاموا بأفعال يعاقب عليها القانون أثناء فترة تواجدهم بإيطاليا . [2]

ونتيجة لعدم قدرة هذه الإجراءات القانونية السالفة الذكر في الحد من تفاقم ظاهرة الهجرة السرية (غير الشرعية) المتوافدة إلى إيطاليا عبر قوارب (حراقة) أو (قوارب الموت)، أصدرت السلطات الإيطالية سنة 2002م قانون " **بوسي فيني** " الذي يحمل رقم **bossi vini 189** ، وتضمّن هذا القانون إجراءات أكثر صرامة تجاه المهاجرين السريين، من

---

[1] – موقع إلكتروني : الهجرة غير الشرعية في التشريعات الأوربية https://gheriebhakim.wordpress.com يوم 2018/06/09 الساعة 12:00 صباحا.

[2] نفس الموقع.

خلال تفعيل إجراءات الطرد والحبس، وفي هذا السياق نصّت المادة "**13**" من قانون بوسي فيني على « **حبس الأجنبي من سنة إلى أربع سنوات الذي صدر في حقّه أمر بالطرد ولكنّه مازال متواجدا على أراضي الدولة** »، وهذا بعد القبض عليه وعرضه على المحاكمة من خلال قضية مستعجلة [1] .

ومن جهة أخرى نظّم قانون **بوسي فيني** إجراءات طرد المهاجرين غير الشرعيين وذلك طبقا لنص المادة 14 من القانون المعدّل رقم 189 عن طريق المرافقة إلى الحدود لأنّه يجب على السلطات مساعدته أو تنفيذ تحقيقات أخرى عن جنسيته أو هويته ولابدّ من الحصول على مستندات السفر الخاصة بالمهاجر غير الشرعي، وفي حال عدم وجود أي وسيلة نقل مناسبة، والتي تسمح بتنفيذ المرافقة إلى البلد الأصلي للمهاجر فإنّه يتم حبسه في مراكز الإيواء والحجز المؤقت، وعند انتهاء هذه المدّة التي مدّدها القانون من 30 إلى 60 يوما حسب نص المادة 14، وعند عدم إمكانية تنفيذ حكم الترحيل يحكم رئيس الشرطة للمهاجر غير الشرعي بترك الأراضي الإيطالية خلال خمسة أيام، ويستقبل المهاجر الحكم عن طريق مستند مكتوب فيه النتائج الجنائية في مخالفة القانون [2] .

كما أضاف القانون 189 عقوبة جديدة متعلّقة بالمهاجرين الذين كانت إقامتهم في إيطاليا دون تأشيرة إقامة حتى وإن كان دخولهم الأراضي الإيطالية قانونيا فإنّ القانون يعتبرهم في وضع غير قانوني وينطبق عليهم حكم الطرد، وذلك طبقا لنص المادة 15 من قانون **بوسي فيني**، غير أنّ المادة 19 من هذا القانون استثنت بعض الحالات التي لا يجوز إتباع أمر رئيس الشرطة بطردها، وتتمثّل هذه الحالات في المرأة الحامل التي تجاوزت فترة حملها ستة أشهر حتى تضع مولودها، أو في حالة وجود القصّر دون عائل، أو في حالة الأشخاص الذين يعيشون في خطر لأسباب سياسية أو الانتماء لأي مجموعة عرقية أو دينية، وتتمثّل

---

[1] – موقع إلكتروني : الهجرة غير الشرعية في التشريعات الأوربية https://gheriebhakim.wordpress.com يوم 2018/06/09 الساعة 12:00 صباحا.

[2]– عثمان الحسن محمد نور، الهجرة غير المشروعة والجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مطبوعات مركز الدراسات والبحوث القانونية، الرياض، السعودية، 2008م، ص 49، 50 .

الحالة الأخيرة في الأشخاص الذين يعيشون مع زوج أو قريب حاصل على الجنسية الإيطالية، وتبقى هذه الاستثناءات قائمة إلى غاية صدور حكم القضاء والذي يقرّر بدوره مصير هؤلاء المهاجرين [1] .

أمّا فرنسا فقد عرفت أسوء قانون للهجرة في تاريخها بتولي نيكولا ساركوزي NICOLA SARKOZY منصب وزير الداخلية، والذي توصّل إلى قناعة مفادها أنّ الهجرة في سياقها القديم السابق تمثّل عبئا اقتصاديا واجتماعيا وأمنيا على فرنسا، وتشكّل مصدر تهديد وتوتر كونها لا تؤدي إلى أكثر من ضم بائسين جدد إلى المهاجرين الموجودين في الدولة ويعانون من أوضاع بائسة في الأساس، وهو ما أدى بساركوزي إلى عرض قانونه الجديد للهجرة على مجلس الشيوخ الفرنسي في 17-06-2006 عرف فيما بعد بقانون ساركوزي للهجرة وهو القانون رقم **911-2006** [2] .

إلاّ أنّ قانون ساركوزي الجديد للهجرة ألغى حقوق المهاجرين غير الشرعيين المتواجدين على الأراضي الفرنسية منذ أكثر من عشر سنوات، كما أنّ عقّد من إجراءات لم الشمل العائلي الذي دعمته Regroupement familiale القوانين السابقة بحيث أصبح مرتبطا بالمصادر المالية والسكن، وذلك بفرض أن يكون دخل المهاجر المقيم يعادل الحد الأدنى من الأجر الشهري وه 1250 يورو، إضافة إلى إقامته في سكن ملائم، ويشترط لحضور الأسرة أيضا معرفته بقيم الجمهورية الفرنسية والالتزام باحترامها وكذا إجادة اللغة الفرنسية كشرط مسبق، كما تعرّض القانون لإجراءات الطرد القسري للمهاجرين غير الشرعيين والذين يأمر بترحيلهم مباشرة بعد القبض عليهم من قبل السلطات الأمنية المختصّة

---

[1] – ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، مرجع سابق، ص 39 .

[2] – موقع إلكتروني : الهجرة غير الشرعية في التشريعات الأوربية https://gheriebhakim.wordpress.com 2018/06/09 الساعة 12:00 صباحا.

من دون إيوائهم أو حجزهم أو محاكمتهم إلاّ إذا ثبت تورطهم في جرائم يعاقب عليها القانون الفرنسي طبقا لنص المادة 104 من القانون 911-2006 [1] .

وقرّر البرلمان الفرنسي يوم 11 ماي 2011 بعد أشهر عديدة من النقاش وتعاقب ثلاث وزراء على وزارة الداخلية مشروع القانون المتعلّق بالهجرة، والذي يشدّد ترحيل الأجانب المقيمين بطريقة غير شرعية وصوّتت الجمعية الوطنية (مجلس النواب) لصالح مشروع القانون بأغلبية 297 صوتا مقابل 193، في حين صوّت مجلس الشيوخ بأغلبية 182 صوتا مقابل 151 [2] .

وبعدما سحب من هذا المشروع في مارس 2012 بضغط من برلماني الوسط، البند المتعلّق بتمديد فترة سحب الجنسية من المجنسين، بقي التعديلان الأبرزان الواردان في هذا المشروع هما تنظيم إقامة المهاجرين غير الشرعيين المصابين بأمراض خطيرة وترحيل أولئك الموضوعين قيد الاحتجاز، وبذلك باتت الإقامة التي تعطى لفئة الأجانب المرضى محصورة فقط بأولئك الذين لا يتوفر في بلدهم العلاج المناسب لمرضهم، وأضافت المعارضة اليسارية أنّه حتى وإن كان العلاج متوفرا في بلد الإقامة فإنّه ليس بالضرورة متاحا أمامهم بسبب معوّقات مالية أو جغرافية في الغالب، ويمنع القانون الجديد السلطات الإدارية حقّ أن تأخذ في الاعتبار ظروفا إنسانية استثنائية لمنح الإقامة، بشرط أن تأخذ قبلا رأي المدير العام للوكالة الصحية في المنطقة [3] .

أمّا فيما يتعلّق بإصلاح نظام احتجاز المهاجرين غير الشرعيين تمهيدا لترحيلهم، فقد تمّ في النهاية إقرار القانون بالصيغة التي توافقت عليها الحكومة والجمعية الوطنية، والتي تنص على أنّ قاضي الحريات والاحتجاز لا يمكنه التدخّل في القضية لتقرير ما إذا كان

---

[1] – موقع إلكتروني : الهجرة غير الشرعية في التشريعات الأوربية https://gheriebhakim.wordpress.com يوم 2018/06/09 الساعة 12:00 صباحا.

[2] – نفس الموقع الإلكتروني .

[3] – ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، مرجع سابق، ص 41 .

يجب تمديد فترة الاحتجاز أو إطلاق سراح المقيم غير الشرعي إلاّ بعد مضي خمسة أيام على اعتقال (مقابل يومين سابقا)، وهذا الإجراء الذي اعتبر جوهر الإصلاح المتعلّق بالهجرة يهدف إلى تحسين فعالية إجراءات ترحيل المقيمين غير الشرعيين لاسيما وأنّه في الوقت الراهن فقط 30 بالمائة من المهاجرين المحتجزين يتم ترحيلهم في نهاية الأمر إلى الخارج [1] .

ورحّب وزير الداخلية كلود جيان Claude gueant بالقانون الجديد واصفا إياه بـــ"النص الشامل والمتوازن لسياسة هجرة فعّالة وعادلة "، وفي المقابل أكّدت المعارضة اليسارية آنذاك عزمها على الطعن بالقانون أمام المجلس الدستوري [2] .

أمّا في إسبانيا فقد أثار تقديم مشروع القانون الجديد حول الهجرة جدلا واسعا وتعرّض لانتقادات لاذعة من قبل العديد من منظمات الدفاع عن حقوق المهاجرين وجمعيات المهاجرين المقيمين بإسبانيا، وأعربت هذه الجمعيات عن رفضها التام لمجموعة من البنود التي تضمنها مشروع القانون الجديد قبل إحالته على مجلس الشيوخ لمناقشته والمصادقة عليه، وحسب هذه الجمعيات فإنّ مشروع القانون الجديد حول الهجرة الذي صادقت عليه الحكومة الإسبانية برئاسة خوسي لويس رودريغيث ثاباتيرو يتضمن بنودا مجحفة في حق المهاجرين [3] .

ومن بين البنود التي تعرّضت لانتقادات شديدة، تلك المتعلّقة بمنع وتجريم المساعدات المقدّمة للمهاجرين السريين (غير الشرعيين)، وتمديد فترة توقيف المهاجرين في وضعية

---

[1] – ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، مرجع سابق، ص 41 .

[2] – موقع إلكتروني : الهجرة غير الشرعية في التشريعات الأوربية https://gheriebhakim.wordpress.com يوم 2018/06/09 الساعة 12:00 صباحا.

[3] – نفس الموقع

غير قانونية بمراكز الاحتجاز من 40 إلى 60 يوما قبل ترحيلهم إلى بلدانهم الأصلية بعد التأكّد من جنسياتهم [1] .

وحسب الحكومة الإسبانية، فإنّ الرفع من مدة احتجاز المهاجرين قابلة للتجديد لمدة عشرة أيام حسب تقدير القاضي، ويعتبر هذا ما أملته الصعوبات التي تواجهها السلطات في التأكّد من جنسية هؤلاء المهاجرين السريين فضلا عن الإجراءات المعقّدة لترحيلهم، ويأتي هذا التعديل التي تضطر فيه السلطات الإسبانية إلى الإفراج عن عدد كبير من المهاجرين السريين الذين تجاوزت مدّة توقيفهم أربعين كما ينص على ذلك القانون الجاري به العمل حاليا [2] .

ويتضمن كذلك هذا المشروع الذي جاء ليعوّض قانون الأجانب الذي تمّ وضعه سنة 2001 م في عهد رئيس الحكومة الإسبانية الأسبق اليميني خوسي ماريا أثنار التقليص من الحق في التجمع العائلي ليشمل فقط القاصرين أقل من 18 سنة والأبناء البالغين سن 18 سنة الذين يعانون من إعاقة، وينص على أنّ آباء المهاجرين الشرعيين البالغين من العمر 65 سنة فما فوق وحدهم يمكنهم الاستفادة من التجمع العائلي بشرط أن يبرز أبناؤهم إقامتهم بإسبانيا بكيفية قانونية لمدة 5 سنوات [3] .

إنّ القانون الجديد للهجرة أجبر الآلاف من المهاجرين المغاربة الذين التحقوا بإسبانيا في السنوات الأخيرة عن طريق الهجرة الشرعية أو السرية على مغادرة إسبانيا طوعا أو

---

[1] – مقابلة في صحيفة الفجر مع رئيس المهاجرين الجزائريين بمقاطعة الأندلس الإسبانية يوم 11 جانفي 2010 نقلا عن ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، ص 42 .

[2] – ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، مرجع سابق، ص 42 .

[3] – نفس المرجع، ص 42 .

قسرا بسبب ما تضمنه من فصول وبنود صارمة فيما يتعلّق بمكافحة الهجرة السرية وترحيل المهاجرين السريين [1] .

وتضمن المشروع كذلك إجراءات تعجيزية في مجال توظيف اليد العاملة الأجنبية في إسبانيا، حيث ينص على ترحيل المهاجرين والمقيمين بصفة غير شرعية الذين فقدوا عملهم في بلدانهم الأصلية بصفة مؤقتة، مقابل استفادتهم من منح البطالة في ما إذا وافقوا على الرجوع الطوعي إلى بلدانهم الأصلية [2] .

المطلب الثالث : الهجرة السرية في التشريعات الجزائرية :

انتشرت في الآونة الأخيرة ظاهرة دخول وخروج الأفراد إلى الجزائر، سواء باستعمالها كنقطة عبور إلى المناطق المقصودة أصليا بالانتقال إليها للاستقرار، أو بحكم أنّها أصبحت مركز للتصدير غير المرخّص وغير القانوني للفرد الرافض طواعية أو مجبرا لمغادرتها إلى بلد آخر لضمان الأمن والعيش فيه وتحقيق أحلامه، مما ألزم الدولة ضرورة تنظيم دخول الأفراد إلى الجزائر، طبقا لقوانين صارمة وعادلة وتضمن كرامتهم وإنسانيتهم، إذ سعت الجزائر منذ استقلالها إلى يومنا هذا بكل السبل والوسائل إلى تنظيم حركة دخول وخروج الأفراد إليها من غير جنسيتها، وفق قوانين خاصّة منظمة تتماشى والمتطلبات الداخلية والخارجية [3] .

وبحكم التزام الجزائر بقواعد القانون الدولي العام، كان لزاما على تشريعاتها الداخلية مواكبة الالتزامات الدولية في مجال تنظيم الهجرة، وحماية المهاجرين بطرق شرعية أو غير شرعية، وقد سبق للجزائر المصادقة على الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية اللاجئين أو حتى

---

[1] – موقع إلكتروني : الهجرة غير الشرعية في التشريعات الأوربية https://gheriebhakim.wordpress.com يوم 2018/06/09 الساعة 12:00 صباحا.

[2] – نفس الموقع الإلكتروني .

[3] – محمد غربي/سفيان فوكة /مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط – المخاطر واستيراتيجية المواجهة، دار الروافد الثقافية – ناشرون، بيروت، لبنان، ط1، 2014م، ص 200 .

الخاصة بوضع الأجانب، المعتمدة من طرف الأمم المتّحدة واتفاقية حقوق الإنسان لسنة 1948، وأدرجت تلك الالتزامات في وثيقتها الدستورية وجعلتها تعلو مرتبة عن القوانين العادية أصبحت بحكم نص المادة 133 من دستور 1996 تسمو على القانون، وبالتالي فالقواعد القانونية المحدّدة في المواثيق الدولية، التي صادقت عليها أصبحت ملزمة وواجبة التطبيق داخليا، إلاّ ما كان متعارضا مع السيادة الداخلية وتحفّظت عليه الجزائر [1] .

وبالرجوع إلى فترة العشرية السوداء، ودخول الجزائر في أزمة سياسية أمنية خطيرة أثّرت سلبيا على الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للفرد الجزائري والدولة ككيان معنوي أدت إلى تدفّق المئات من الشباب إلى خارج الوطن، بالمقابل سمح التركيز على تحقيق الأمن الداخلي للقضاء على العمليات الإرهابية إلى استغلال الأجانب الظروف الأمنية، ومنه دخول الإقليم الجغرافي للجزائر بطريق غير شرعي، مما أدّى إلى تنامي الجريمة بكل أشكالها ومظاهرها، وتحوّلها إلى نشاط إجرامي منظّم مسّ بشكل مباشر الاقتصاد الوطني وأثّر في التركيبة الاجتماعية [2] .

إنّ الجزائر منذ استقلالها إلى غاية تعديل قانون العقوبات الجزائري اعتمدت في المتابعة الجزائية لكل المخالفات لقواعد دخول التراب الجزائري على الأمر رقم 66 – 211 المؤرّخ في 1966/07/21 الخاص بوضعية الأجانب في الجزائر، وقانون 81 – 10 المؤرّخ في 1981/07/11 المتعلّق بشروط تشغيل العمال الأجانب، ليتم في سنة 2008 م بعد تنامي واستفحال الهجرة بكل صورها وبأنواع جنسية مرتكبيها التصدي بوضع قانون آخر هو قانون 08 – 11 المؤرخ في 2008/07/25 المتعلّق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها وتنقلهم فيها [3] .

---

[1] – محمد غربي/سفيان فوكة /مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط – المخاطر واستيراتيجية المواجهة، مرجع سابق، ص 200 .

[2] – نفس المرجع، ص 201 .

[3] – نفس المرجع، ص 201 .

غير أنّ المادة 175 مكرر 1 من قانون العقوبات تنص على أنّه « **يعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر، وبغرامة من 20 ألف دينار إلى 60 ألف دينار، أو بإحدى العقوبتين، كل جزائري أو أجنبي مقيم يغادر الإقليم الوطني بصفة غير شرعية، أثناء اجتيازه أحد مراكز الحدود البرية أو البحرية أو الجوية، وذلك بانتحاله هوية أو باستعماله وثائق مزوّرة، أو أي وسيلة احتيالية أخرى للتملّص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة، أو من القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين والأنظمة سارية المفعول، وتطبّق نفس العقوبة على كل شخص يغادر الإقليم الوطني عبر منافذ أو أماكن غير مراكز الحدود** » [1]

والنص صريح ولا يحتاج إلى تفسير من حيث تجريم المشرّع الجزائري لهذه الظاهرة بكل أشكالها، ودليل ذلك أيضا ما جاء في قانون العقوبات الجزائري المعدّل والمتمم بالأمر رقم 66 – 156 المؤرّخ في 18 صفر 1386ه الموافق لــ 08 يونيو 1966 في القسم الخامس مكرر 2 المعنون بتهريب المهاجرين من المادة 303 مكرّر 30 إلى 303 مكرّر 37 .

هذا فضلا على ورد في أحكام القانون البحري الجزائري القديم الصادر بموجب الأمر 76 – 80 المنشور بالجريدة الرسمية العدد 29 المؤرّخ في 1977/04/10، ثمّ تعديل وتتميم القانون البحري الصادر بالأمر 76 – 80 بالقانون رقم 98 – 05 المنشور في الجريدة الرسمية العدد 47 المؤرّخ في 1998/06/27 من خلال المادتين 485 و 545 من نفس القانون [2] .

---

[1] – موقع إلكتروني : الردع القانوني آخر اهتمامات المهاجرين غير الشرعيين www.elkhabar.com يوم 2018/06/11 الساعة 02:30 ليلا .

[2] – ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، مرجع سابق، ص 43 .

المبحث الثاني : استراتيجيات مكافحة الهجرة السرية في القانون الدولي

الهجرة السرية ظاهرة دولية أثّرت على استقرار المجتمعات على مختلف الأصعدة، لذا وجب التصديّ لها واستئصال جذورها، هذا ما جعل المجتمع الدولي بكل شرائحه وفئاته يسعى جاهدا لأجل وضع استراتيجيات أو آليات في سبيل القضاء على هذه الظاهرة، وذلك لا يقع إلا بحصول التعاون، وقد أفرز ذلك عددا من الطرق والآليات، والتي ندرجها في الآتي :

المطلب الأول : الاستراتيجيات القانونية (الآليات القانونية)

إن الجانب القانوني المتضمن هذه الآليات هو المعبّر عنه بالصكوك والمواثيق الدولية والإقليمية لمكافحة الهجرة السرية، وهذه الظاهرة تتعدى حدود الدولة، بل قد يكون أطرافها ثلاثة هي : الدول المصدّرة لهذا النوع من الهجرة، الدول المستقبلة لهم، ودولة ثالثة عبارة عن ترانزيت يمرون عبرها من الأولى إلى الثانية، لذا فإن معالجة هذه الظاهرة وفق هذه الآلية تتم على النحو الآتي [1] :

أولا : الاتفاقيات الدولية :

لمّا شعرت الدول بخطورة الظاهرة وسرعة تفشيها وإضرارها بالوضع الدولي العام قرّرت الدول تشديد الرقابة على منافذها ومحاولة وضع قواعد لمكافحة الظاهرة والقضاء عليها والانضمام إلى المعاهدات الدولية التي تكافح الهجرة السرية، ومن بين تلك الاتفاقيات نذكر الآتي :

[1] – محمد غربي/سفيان فوكة /مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط – المخاطر واستيراتيجية المواجهة،مرجع سابق، ص 246 – 254 .

1 – بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو : [1]

تمّ التوقيع عليه بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتّحدة رقم (25) في الدورة (55) بتاريخ 2000/11/15م بهدف تعزيز التعاون الدولي في مجال الهجرة الدولية والتنمية من أجل معالجة الأسباب الجذرية للهجرة، وبخاصة ما يتّصل منها بالفقر، ويهدف البروتوكول إلى تحقيق أقصى حد من فوائد الهجرة الدولية، ويركّز البروتوكول على حسن معاملة المهاجرين وحماية حقوقهم الإنسانية ومحاربة أنشطة الجماعات الإجرامية المنظّمة في مجال تهريب المهاجرين وسائر الأنشطة الإجرامية ذات الصلة بموضوع البروتوكول .

وقد تضمّن البروتوكول مواد عديدة من أهمّها :

- تهريب المهاجرين عن طريق البر .
- تدابير مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البحر
- التدابير الحدودية، أمن ومراقبة الوثائق، شرعية الوثائق وصلاحيتها

تشير أحكام المادة الثانية منه إلى أنّه : « ولأغراض هذا البروتوكول ومنها مكافحة تهريب المهاجرين، وكذلك تعزيز التعاون الدولي بين الدول الأطراف، تحقيقا لتلك الغاية، مع حماية حقوق المهاجرين المهرّبين، وقد أوضحت المادة 3 من البروتوكول ما يقصد بتعبير تهريب المهاجرين وهو تدبير الدخول غير المشروع من شخص ما إلى دولة ليس من رعاياها من أجل الحصول على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى ... » .

وقد ركّزت المادة 16 من البروتوكول على الآتي : « تعتمد كل دولة طرف على ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم الأفعال التالية في حال ارتكابها عمدا، ومن أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة أخرى :

---

[1]-محمد غربي/سفيان فوكة /مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط – المخاطر واستيراتيجية المواجهة،مرجع سابق، ص 246 – 254 .

- تهريب المهاجرين .
- القيام بغرض تسهيل تهريب المهاجرين عن طريق إعداد وثيقة من هذا القبيل أو توفيرها أو حيازتها .
- تمكين ليس مواطنا أو مقيما دائما في الدولة المعنية من البقاء فيها دون تقيّد بالشروط اللازمة للبقاء المشروع في تلك الدولة، وذلك باستخدام الوسائل المذكورة في الفقرة (ب) » .

وقد ركّزت المادة 18 على إعادة المهاجرين إلى بلادهم الأصلية . من خلال المواد المتقدّمة نجد أنّ البروتوكول حرص على التأكيد أنّ الهجرة غير الشرعية (السرية) هي جريمة دولية بطبيعتها، ومن ثمّ لا يمكن لدولة بمفردها مكافحتها ممّا يتطلّب نهجا دوليا شاملا لمواجهة هذه الجريمة وهو ما يتطلّب التعاون بين الدول لمكافحة تهريب المهاجرين والقبض على مرتكبيها ومعاقبتهم وفقا للقوانين الوطنية واتخاذ التدابير اللازمة لمواجهتها من تبادل معلومات وغيرها من التدابير الأمنية والاقتصادية والاجتماعية، وعلى ذلك يهدف البروتوكول من خلال استقراء نصوصه إلى الأهداف الآتية : [1]

- منع ومكافحة تهريب المهاجرين .
- حماية حقوق المهاجرين المهرّبين ومساعدتهم، مع احترام كامل حقوقهم الإنسانية .
- تعزيز التعاون بين الدول الأطراف على تحقيق تلك الأهداف .

وقد صادقت الجزائر على هذا البروتوكول بموجب المرسوم الرئاسي رقم 418/03 المؤرّخ في 14 رمضان 1424ه الموافق لــ 2003/11/09م .

[1]- محمد غربي/سفيان فوكة /مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط – المخاطر واستيراتيجية المواجهة،مرجع سابق، ص 246 – 254 .

2 – اتفاقية شينجين (Schengent) : [1]

تمّ التوقيع على اتفاقية **شينجين** في لوكسمبورغ عام 1985 من قبل 30 دولة، معظمها دول في الإتحاد الأوربي، ودول أخرى غير أعضاء كأيسلندا والنرويج وسويسرا .

ويرجع الهدف من توقيع هذه الاتفاقية إلى تنامي تحقيق حلم الوحدة الأوربية وظهور الحاجة إلى إزالة الحدود وتنظيم حركة مرور السيارات والمواطنين بين الدول المجاورة .

وتوجب هذه الاتفاقية أن تتبادل الدول في الاتفاقية المعلومات الشخصية والأمنية مع بعضها عبر ما يسمى " **بنظام شينغن المعلوماتي** "، وهو ما يعني سهولة القبض على أي شخص مرغوب فيه في أي دولة، ما دامت المعلومات المتوفرة تقول ذلك .

وقد أفاد هذا النظام الدول الأعضاء في الحد من دخول المهاجرين السريين (غير الشرعيين) الذين كانوا يتحايلون بالدخول من دول أخرى غير دولة المقصد التي رفضت طلبهم بالسفر إليها وذلك بالحصول على تأشيرة بالسفر إلى دولة أخرى للسياحة ثمّ السفر منها إلى دولة المقصد .

وقد اعتمدت منظمة الشرطة في أوربا هذا النظام المعلوماتي، ومن ثمّ يتم تبادل المعلومات بين أجهزة الأمن الوطنية الأوربية في مجال مكافحة الهجرة السرية .

3 – جهود دولية أخرى :

- القمة المتوسّطية التي عقدت في تونس بتاريخ 2003/12/05؛ وتضمّنت اجتماع زعماء خمس دول من الحوض الشمالي، وضمّ التجمع فرنسا وايطاليا واسبانيا والبرتغال ومالطا من الجانب الأوربي، وكل من تونس والجزائر وليبيا والمغرب

[1] - محمد غربي/سفيان فوكة /مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط – المخاطر واستيراتيجية المواجهة،مرجع سابق، ص 246 – 254 .

وموريطانيا من الجانب المغاربي، وحظي الاجتماع بمناقشة الهجرة السرية، وطلبت الدول العربية دعم الدول الأوربية وتحسين مستوى المعيشة والحد من الهجرة السرية

- عقدت جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية حلقة علمية بعنوان " أثر تهريب المهاجرين غير الشرعيين " في ماي عام 2004، تناولت فيها العديد من الدراسات والأبحاث تجارب بعض الدول العربية في التصدي لظاهرة الهجرة السرية وآثارها الاجتماعية والأمنية .
- سنّت المملكة المغربية عام 2003م قانونا يفرض عقوبة السجن لمدّة قد تصل إلى عشرين عاما عبر الأراضي المغربية، وقد منحه الإتحاد الأوربي 67 مليون يورو لمساعدته على السيطرة على الهجرة السرية وتعزيز أمن حدوده واتخاذ إجراءات صارمة ضدّ تهريب البشر .
- بيان الرباط 2006/07/13؛ حيث طلبت 60 دولة إفريقية وأوربية مساعدة المفوضية العليا للاجئين لمعالجة الهجرة السرية من إفريقيا إلى أوربا، وهذه القضية تسبّب القلق للمفوضية، حيث غالبا ما يمتزج اللاجئون مع المهاجرين، وقد أصدر بيان صادق عليه 57 وزيرا (30 من دول أوربية و27 من دول أفريقية) في العاصمة المغربية الرباط، وقد اتفق على التعاون والمسؤولية في معالجة المشكلة وتناولها بطريقة شاملة ومتوازنة مع احترام حقوق وكرامة المهاجرين واللاجئين، وتوفير الحماية لهم .
- قامت اللجنة الشعبية للقوى العاملة والتشغيل في الجماهيرية الليبية بحملة واسعة النطاق لإعادة تقنين أوضاع العمالة الأجنبية في ضوء تزايد أعداد المهاجرين إلى ليبيا واستخدامها كمعبر للهجرة السرية إلى دول الإتحاد الأوربي، ولذلك أكّدت الجهات الحكومية توقيع عقوبات شديدة على المخالفين أو المتسترين على كل أجنبي يعمل بطريقة غير مشروعة، وتصل العقوبات لحد السجن وسحب الترخيص [1].

[1] محمد غربي/سفيان فوكة /مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط – المخاطر واستيراتيجية المواجهة،مرجع سابق، ص 246 – 254 .

- صادق مجلس النواب التونسي على مشروع قانون جديد خاص بجوازات السفر، ويهدف إلى محاربة ظاهرة الهجرة السرية بالسجن لمدة تتراوح ما بين 3 أشهر و20 عاما وبغرامة مالية تصل إلى 100 ألف دينار تونسي .

ثانيا : جهود المنظمات واللجان الدولية لمكافحة الهجرة السرية :

1 – الأمم المتّحدة : [1]

عقدت الأمم المتّحدة حوارا رفيع المستوى حول شؤون الهجرة الدولية والتنمية بمدينة نيويورك عام 2006، وقد هدف الحوار فيه إلى مناقشة الأبعاد المتعدّدة للهجرة السرية، كما هدف إلى التعرف على قضايا الهجرة السرية وتطبيق برامج تنموية توفر فرص العمل وكسب العيش والرزق في البلاد التي تنشأ منها الهجرة .

كما أكّد الأمين العام للأمم المتّحدة في العديد من المحافل الدولية موقف المنظّمة من الهجرة السرية، على أنّها واحدة من أكبر التحدّيات التي سيواجهها الإتحاد الأوربي في السنوات المقبلة، على الرغم من مساهمة الأوربيين في ازدياد موجات الهجرة لحاجاتها إلى المهاجرين لرفع عدد السكّان بها نظرا لزيادة الأعمار في أوربا مع قلّة إنجاب الأطفال، ومن ثمّ فهي مهدّدة بانخفاض السكان فيها .

ولهذا أكّد الأمين العام للأمم المتّحدة أنّ الهجرة السرية مشكلة حقيقية، يجب أن تتعاون الدول في ما تبذله من جهود لوقفها وخاصة في اتخاذ التدابير الصارمة ضدّ مهربي البشر والاتجار بهم، ممن ينظّمون أنفسهم في شبكات إجرامية، وأنّه على اللجنة العالمية للهجرة الدولية أن تساعد في وضع قواعد دولية ورسم سياسات أفضل لإدارة الهجرة بالشكل الذي يكفل مصالح الجميع .

[1] محمد غربي/سفيان فوكة /مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط – المخاطر واستيراتيجية المواجهة،مرجع سابق، ص 246 – 254 .

وفي هذا الإطار اقترح الأمين العام للأمم المتّحدة على الحكومات أن تفكّر في إبداء الرغبة في إنشاء منتدى دائم ذي طبيعة طوعية واستشارية بهدف مواصلة المناقشة وتبادل الخبرات على أن تكون الأمم المتّحدة هي المنبر وأن يكون موظفوها على استعداد لتزويد الدول الأعضاء بأية مساعدات، قد تلزم تنظيم هذا المنتدى وتقديم الخدمات إليه لكي تدفع بالرقي الاجتماعي قدما ولرفع مستوى الحياة .

2 – اللجنة العالمية للهجرة الدولية : [1]

أنشئت هذه اللجنة بقرار من الأمين العام للأمم المتّحدة في أواخر عام 2003 من أجل جمع المناقشات الدولية حول الهجرة وتقديم إرشادات بشأن سياسات الهجرة، وتضم هذه اللجنة 19 خبيرا في شؤون الهجرة من كافة مناطق العالم، وقد بدأت أعمالها في عام 2004 وكلّفت بعدّة مهام منها :

- السعي من أجل تنظيم حوار حول الهجرة بين الحكومات والمنظّمات الدولية والمجتمع المجني والقطاع الخاص والأطراف الأخرى المهتمة بشؤون الهجرة .
- تحليل أوجه النقص في مناهج معالجة الهجرة الحالية والروابط بين الهجرة والقضايا العالمية الأخرى .
- تقديم توصيات للمجتمع الدولي حول كيفية تعزيز الإدارة الوطنية والإقليمية والعالمية للهجرة الدولية .

وقد قامت اللجنة خلال فترة عملها بتنظيم عدّة اجتماعات إقليمية لمناقشة موضوعات الهجرة، كما قامت بوضع تحليلات وبرامج بحثية، وأوضحت نشاطها بتقديم تقرير في أكتوبر 2005 إلى سكرتير عام الأمم المتّحدة .

[1] محمد غربي/سفيان فوكة /مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط – المخاطر واستيراتيجية المواجهة،مرجع سابق، ص 246 – 254 .

جاء في هذا التقرير أنّ المجتمع الدولي عجز عن إدراك الإمكانات الكاملة للهجرة الدولية، ولم يرتفع مستوى الفرص والتحدّيات العديدة التي تمثّلها، وطالب التقرير بمزيد من التنسيق والتعاون ودعم القدرات من أجل إدارة أكثر فعالية للهجرة على المستويات الإقليمية والوطنية والعالمية، وتضمّن التقرير أيضا استنتاجات اللجنة وتوصياتها ونتائج المشاورات الإقليمية التي أجرتها خلال 21 شهرا وهي مدّة التفويض الممنوح لها، واشتمل التقرير على تحليل القضايا الرئيسية للهجرة، واقتراح إطار شامل للعمل الدولي .

3 – الاتفاقيات الإقليمية في إطار مكافحة الهجرة السرية : [1]

تمّ عقد عدّة اتفاقيات إقليمية في إطار مكافحة الهجرة السرية، وتتمّ هذه الاتفاقات بين الدول التي تظهر وتتعاظم فيها مشكلة المهاجرين السريين، وتهدف إلى إعادتهم إلى أوطانهم وهي ما تسمى بعملية إعادة التوطين، وغالبا وما يصحب عملية هذه من المزايا للدولة المصدّرة لهؤلاء المهاجرين أو للمهاجرين أنفسهم، وقد تمّ توقيع العديد من الاتفاقيات الثنائية بين الدول نذكر منها ما يأتي :

- اتفاقية بين إيطاليا ومصر؛ ونصّت هذه الاتفاقية على إعطاء فترة كافية للسلطات المصرية لإعادة مواطنيها مع تحمّل الجانب الإيطالي لكافة تكاليف عملية التوطين، وبموجب هذه الاتفاقية قام الجانب الإيطالي بتوفيق أوضاع الآلاف من المصريين المقيمين بشكل غير شرعي في ايطاليا عام 2006، وأمّنت هذه الاتفاقية حصّة سنوية في سوق العمل تبلغ سبعة آلاف تأشيرة عمل دائمة وموسمية للعمالة المصرية
- اتفاقيات الجزائر الثنائية؛ حيث عقدت الجزائر عدّة اتفاقيات إقليمية ثنائية في إطار التزامها بمكافحة الهجرة السرية، نذكر منها :

– اتفاقية بين ايطاليا والجزائر في روما بتاريخ 2000/02/24، والمصادق عليها بموجب المرسوم الرئاسي 67/06 المؤرّخ في 2006/02/11، وبموجب هذه الاتفاقية تمّ

[1] محمد غربي/سفيان فوكة /مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط – المخاطر واستيراتيجية المواجهة،مرجع سابق، ص 246 – 254 .

ترحيل المهاجرين الجزائريين السريين بعد التحقّق من جنسياتهم، وقد تمّ بالفعل ترحيل أكثر من نصف مليون شخص، وقد قدّمت الحكومة الايطالية ألف تأشيرة عمل للجزائريين عام 2006 ومثلها في 2009 م .

- اتفاقية بين فرنسا والجزائر؛ وتمّ عقد هذه الاتفاقية بتاريخ 2003/10/25
- اتفاق بين ألمانيا والجزائر؛ وتمّ توقيعه ببون في 1997/02/14، والمصادق عليه بموجب المرسوم الرئاسي 63/06 المؤرّخ في 2006/02/11 .
- اتفاق بين بريطانيا والجزائر؛ وتمّ توقيعها بلندن في 2006/07/11، والمصادق عليه بموجب المرسوم الرئاسي 467/06 المؤرّخ في 2006/12/11 .
- بروتوكول بين اسبانيا والجزائر؛ وتمّ إبرامه في 2002/07/31، والمصادق عليه بموجب المرسوم الرئاسي 476/03 المؤرّخ في 2006/12/06 .

- اتفاقية بين اسبانيا والمغرب؛ وتعدّ نموذجا من الاتفاقات الناجحة في مجال مكافحة الهجرة السرية، وبموجب هذه الاتفاقية يسمح لعدد 3000 عامل موسمي من المغرب ولا تزيد مدّة العمل عن 9 أشهر .
- اتفاقية بين اسبانيا وموريطانيا؛ وقد أجري الاتفاق بين الدولتين لمواجهة مشكلة سفينة عالقة تقل عددا من المهاجرين السريين في السواحل الموريطانية كانوا في طريقهم إلى اسبانيا، وبموجب هذا الاتفاق التزمت موريطانيا بترحيل هؤلاء المهاجرين إلى دولهم والتزمت اسبانيا بإقامة مستشفى ميداني لاستقبال المصابين .

المطلب الثاني : الاستراتيجيات الأمنية (الآليات الأمنية)

ولعلّ أهم التدابير الأمنية المستعملة على الصعيد الأوربي، وكذا على الصعيد الدولي في الحد من ظاهرة الهجرة السرية والتصدّي لمخاطرها ومكافحة آثارها نذكر الآتي [1]:

[1] – ينظر : محمد غربي/سفيان فوكة /مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط – المخاطر واستيراتيجية المواجهة، مرجع سابق، ص 219 – 223 .

أولا : إنشاء مراكز الاعتقال : [1]

عملت الدول على إنشاء مراكز انتقال لتجميع المهاجرين السريين لمدّة 18 شهرا إلى غاية ترحيلهم إلى بلدانهم، مع حظر لدخول الدول التي قامت بإخراجهم لمدة 5 سنوات، إلاّ أنّ هذا الإجراء لاقى الكثير من الانتقادات خصوصا من المفوضية العليا للاجئين لتسجيل حالات معاملة سيئة ولا إنسانية للأفراد المعتقلين وامتهان كرامتهم وهذا يتنافى مع اتفاقيات حقوق الإنسان .

ثانيا : إعادة ترحيل المهاجرين السريين :

واعتمدت هذه الآلية سنة 2008 عندما كانت فرنسا تتولى رئاسة الإتحاد الأوربي، ويفرض ذلك رقابة شديدة على المهاجرين وتجميعهم ومن ثمّ طردهم وتزويدهم بالمال الكافي حتى يعودوا إلى بلدانهم، كما يتم الدخول في اتفاقيات مع دول المصدر لإبعاد المهاجرين، وفي هذا الصدد يشير لويس مارتناز أستاذ بمعهد الدراسات السياسية بباريس إلى إبرام 40 اتفاقية لطرد المهاجرين السريين .

ثالثا : الاتفاقيات الأمنية :

وكان ذلك بالاعتماد على سياسة التعاون مع شمال إفريقيا عن طريق إبرام معاهدات ثنائية وأخرى جماعية من أجل مكافحة الهجرة السرية، ولعلّ أهمها الاتفاقية المبرمة بين إيطاليا وليبيا سنة 2007، والتي بمقتضاها تزوّد إيطاليا ليبيا بمعدّات عسكرية وثلاث وحدات بحرية للرقابة في المياه الليبية، كذلك تكثيف التعاون وعمليات المراقبة المشتركة والتدريب على البحث والإنقاذ سواء في المياه الإقليمية الليبية أو في المياه الدولية .

هذا بالإضافة إلى اتفاقيات مع كل من الجزائر وتونس والمغرب، إلاّ أنّ ما يعيب هذه الاتفاقيات أنّها محدودة لم توسّع لجميع الدول الأوربية كبريطانيا ومالطا، وهذا للتهرّب من

---

[1] ينظر : محمد غربي/سفيان فوكة /مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط – المخاطر واستيراتيجية المواجهة، مرجع سابق، ص 219 – 223 .

التبعات المالية لهذه الاتفاقيات، وفي نفس الصدد يسجّل غياب الجدّية من دول شمال المتوسط في تزويد دول جنوبه بالمعدّات اللوجستية اللازمة من طائرات مروحية، ورادارات للمراقبة، هذا ما عقّد من عملية احتواء الظاهرة .

رابعا : تشديد الحراسة الأمنية على الحدود : [1]

تعدّدت الإجراءات الأمنية لتشديد الحراسة، ونذكر من ذلك المشروع الاسباني المموّل من طرف الإتحاد الأوربي، القاضي ببناء جدار حدودي يصل علوه إلى ستة أمتار، وهو جدار مجهّز برادار للمسافات البعيدة وبكاميرات الصور الحرارية، وأجهزة للرؤية في الظلام وبالأشعة تحت الحمراء، كما قامت اسبانيا بإنشاء مراكز للمراقبة الالكترونية مجهّز بوسائل إشعار ليلي ورادارات، بالإضافة إلى مشروع إطلاق قمر صناعي أطلق عليه اسم " **شبكة الحصان البحري** "، لمراقبة عمليات الهجرة السرية ببوغاز جبل طارق بين إفريقيا وأوربا .

كما يلاحظ تركيز سياسة الإتحاد الأوربي الخاص بالهجرة، قد انعكس على تعزيز الحدود، بدلا من ضمانات حقوق الإنسان، وهو ما يظهر أساسا في إنشاء وكالة الرقابة الأوروبية على الحدود فرونتيكس، وفي زيادة الميزانية المخصّصة لها .

المطلب الثالث : الاستيرتيجيات الإقتصادية والاجتماعية (الآليات الاقتصادية والاجتماعية)

ويعتبر مسار برشلونة سنة 1995 بمثابة الانطلاقة للشراكة الأورومتوسطية، والتي تقوم على البعد الأمني والسياسي، والبعد الاجتماعي والتنموي وكذلك الثقافي والإنساني لمنطقة البحر الأبيض المتوسط، إلاّ أنّه تجدر الإشارة إلى أنّه لا توجد آليات فعّالة للتعاون بين ضفتي المتوسط، بل ركّزت دول الشمال على ضرورة اعتماد نظم أكثر ديمقراطية واحترام الحقوق الأساسية والحريات، وربطت تقديم المساعدات التقنية والمالية في إطار

[1] ينظر : محمد غربي/سفيان فوكة /مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط – المخاطر واستيراتيجية المواجهة، مرجع سابق، ص 219 – 223 .

مشروع ميدا وتخصيص 5 ملايير أورو لدعم التنمية في دول جنوب المتوسط على مدى خمس سنوات 1995-2001 [1] .

وقد تمّ ربط ذلك بمبدأ المشروطية السياسية، وهذا حال دون تفعيل شراكة حقيقية، خصوصا في ظل اختلاف الرؤى حول الصراعات في المنطقة كقضية الشرق الأوسط وحق الفلسطينيين في إقامة دولة في إطار الشرعية الدولية [2] .

كما أنّ تنمية اقتصاديات الدول المصدّرة للهجرة هي أحد الطرق الكفيلة بإيقاف الهجرة أو على الأقل التقليل منها كونها تؤثّر على الهجرة من الداخل بما يضمن استقرار السكان في دولهم الأصلية، انطلاقا من أنّ التنمية تؤدي إلى خلق مناصب للشغل وإزالة الفوارق في مستويات المعيشة بينها وبين الدول المستقبلة، فمساعدة دول جنوب المتوسط مسألة لابدّ منها لضمان استقرار المنطقة وإيقاف ضغط الهجرة، وتتم التنمية عن طريق دعم الإصلاحات الهيكلية والاقتصادية، تشجيع وجلب الاستثمار الأجنبي الأوربي إلى المنطقة، تحرير المبادلات التجارية، ويتمثّل الدعم أساسا في برنامج ميدا MEDA الذي يتم على مرحلتين، ويمثّل أداة مالية مهمّة في يد الإتحاد الأوربي من أجل مشروع الشراكة مع دول المتوسط [3] .

---

[1] – محمد غربي/سفيان فوكة /مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط – المخاطر واستيراتيجية المواجهة، مرجع سابق، ص 218 .

[2] – نفس المرجع، ص 218 .

[3] – نفس المرجع، ص 403 .

خلاصة عامة للفصل :

ونخلص في ختام هذا الفصل إلى أنّ رؤية المشرّع الأوربي والجزائري لظاهرة الهجرة السرية مستخلصة من رؤية المجتمع الدولي للظاهرة من خلال التشريعات التي تنص عليها المواثيق الجزائرية والأوربية، والرؤية المشتركة بين هؤلاء هو تجريم الظاهرة ووضع الإجراءات الردعية من أجل الحد منها .

وقد تعدّدت آلية مكافحة الهجرة السرية وتنوعت بين الأمنية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية، وكان لكل منها مراحل وصور وأشكال .

الخاتمة

ختاما لهذا البحث نصل إلى عدد من النتائج التي نخلص إليها في النهاية، والتي ندرجها في شكل نقاط كما يأتي :

- الهجرة السرية لم تنشأ من العدم ولا على صورتها تلك، وإنما بدأت هجرة عادية أسهمت فيها الدول المصدّرة للمهاجرين والدول المستقبلة لهؤلاء على حد سواء، إلاّ أنّها وتحت ضغط القوانين المفروضة من المستقبل والوضع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي الممارس من المصدّر خرقت المعقول والمقبول، وأعطت شكلها ذاك أعني الشكل السري أو غير النظامي أو غير المشروع، وصارت جريمة يعاقب عليها المشرّع في العالم بأسره .
- أنّ الهجرة السرية قد اختلفت أشكالها وتعددت، فكانت تظهر تباعا بحسب تطوّر وجود الظاهرة، وكذلك بتزايد الرقابة عليها من قبل الجمارك وحرس الحدود وتطور آلياتهم في الكشف عنها .
- ظهرت آثار الهجرة السرية في أغلبها سلبية على الفرد والمجتمع، سواء بالنظر إلى الدول المرسلة أو الدول المستقبلة .
- رؤية المشرّع الأوربي والجزائري لظاهرة الهجرة السرية مستخلصة من رؤية المجتمع الدولي لها، وذلك ما تأتي التشريعات التي تنص عليها المواثيق الجزائرية والأوربية شاهدة عليه، والرؤية المشتركة بين هؤلاء هو تجريم الظاهرة، والإشارة إلى ضرورة وضع الإجراءات الردعية من أجل الحد منها .
- تعدّدت آليات ووجه مكافحة الهجرة السرية في القانون الدولي وتنوعت بين الأمنية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية، وكان لكل منها مراحل وصور وأشكال
- تجلّت أكثر الآليات في صور التعاون وسبل المشاركة بين الدول والأقاليم، مما يشير إلى أنّ الظاهرة خطيرة ومتفشية .

- شملت الآليات المنافذ الحدودية البرية والبحرية والجوية مما يدل على توسع نطاق الظاهرة في العالم بأسره .
- يظهر التركيز في الآليات المتّبعة في الردع على المنفذ البحري، مما يدلّ على أنّ المنافذ البحرية أكثر عرضة للظاهرة لاتساع المنافذ ولا محدوديتها خاصة بين إفريقيا وأوربا، وفي المنطقة المتوسطية .
- يلعب الجوار بين الدول المغاربية ودول أوبا دورا في التصدّي للظاهرة، وهذا ما يظهر في الاتفاقيات الثنائية وكذا الجماعية .

أرجو أن تكون نتائج هذا البحث ذات فائدة علمية، كأن تصبح فاتحة للتوسّع في موضوعات أخرى للبحث، وما توفيقنا إلاّ بالله فعليه توكّلنا واعتمادنا .

قائمة المصادر والمراجع

أولا : الكتب والمعاجم :

1 – أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، المطابع الأميرية، القاهرة، ط5، 1939م .

2 – إبراهيم محمد عياش، الهجرة غير الشرعية، الحوار المتمدن، ج1، ع 2382، 2008م

3 – حسن حسن الإمام سيّد الأهل، مكافحة الهجرة غير الشرعية – على ضوء المسئولية الدولية وأحكام القانون الدولي في البحار، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، ط1، 2014م .

4 – عبد الحميد طارق الشهاوي، الهجرة غير الشرعية – رؤيا مستقبلية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، ط1، 2009م

5 – عبد القادر رزيق المخادمي :

- الهجرة السرية واللجوء السياسي، ديوان المطبوعات الجامعية، ابن عكنون، الجزائر .
- الحوار بين الشمال والجنوب ... نحو علاقات اقتصادية عادلة، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ط1، 2004 م .

6 – عبد اللطيف محمد عمر، الهجرة غير الشرعية، المصرية للنشر والتوزيع، مصر، دط، 2016م .

7 – عثمان الحسن محمد نور، الهجرة غير المشروعة والجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مطبوعات مركز الدراسات والبحوث القانونية، الرياض، السعودية، 2008م .

8 – علي الحوات، الهجرة غير الشرعية عبر بلدان المغرب العربي، طرابلس، منشورات الجامعة المغاربية، 2007م .

9 – مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، دار التحرير للطباعة والنشر، القاهرة، 1980 م .

10 – محمد رشيد الفيل، الهجرة وهجرة الكفاءات العلمية والخبرات العربية الفنية أو النقل المعاكس للتكنولوجيا، عمان، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2000م .

11 – محمد غربي/سفيان فوكة /مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط – المخاطر واستيراتيجية المواجهة، دار الروافد الثقافية – ناشرون، بيروت، لبنان، ط1، 2014م .

12 – هاشم فياض، إفريقيا دراسات في حركة الهجرة السكانية، مركز البحوث والدراسات الإفريقية، ليبيا، 1992م .

ثانيا : الرسائل والمذكرات :

1 – راضي عمارة محمد الطيف، ظاهرة الهجرة غير الشرعية إلى أوربا عبر بلدان المغرب العربي، مذكرة ماجستير، أكاديمية الدراسات العليا، طرابلس، ليبيا، 2009 م .

2 – زهيرة سلماني/ليدية زغود، تأثير الهجرة غير الشرعية على العلاقات الأورو– مغاربية، مذكرة ليسانس، تخصص علاقات دولية، 2010/2009م .

3 – ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر – من منظور الأمن الإنساني، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة .

4 – صايش عبد المالك، مكافحة تهريب المهاجرين السريين، أطروحة دكتوراه تخصص قانون، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2014م .

5 – كريم متقي مشكوري، الهجرة السرية للأطفال القاصرين المغاربة نحو أوربا – دراسة في ظل المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمّقة في القانون الخاص، 2005م .

6 – يحي علي حسن الصرابي، المشروعية القانونية والأبعاد الأمنية للهجرة والوافدة، رسالة دكتوراه منشورة، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، مصر، 2009 م .

ثالثا : مقالات وتقارير :

1 – أحمد عبد العزيز الأصفر، الهجرة غير المشروعة – الانتشار والأشكال والأساليب المتبعة، الندوة العلمية "مكافحة الهجرة غير المشروعة "، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، أيام 08-2010/02/10 .

2 – خميسي عبد الحميد، مصادر التاريخ الاجتماعي وتاريخ الهجرة في الجزائر من القرن 18 إلى القرن 20، مخبر الدراسات حول حركات الهجرة، جامعة منتوري، قسنطينة .

3 – محمد فتحي عيد، التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير المشروعة، الندوة العامة العلمية بعنوان " مكافحة الهجرة غير المشروعة "، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، أيام 08 – 10/ 02/ 2010م

4 – محمد محمود السرياني، هجرة قوارب الموت عبر البحر الأبيض المتوسط بين الشمال والجنوب، حلقات علمية لجامعة الندوة العلمية بعنوان "مكافحة الهجرة غير المشروعة"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، أيام 08- 2010/02/10 .

5 – الهجرة في عالم مترابط . اتجاهات جديدة للعمل . تقرير اللجنة العالمية للهجرة الدولية .أكتوبر 2005 م .

6 – محمد رمضان، الهجرة السرية في المجتمع الجزائري – أبعادها وعلاقتها بالاغتراب الاجتماعي – دراسة ميدانية، مجلة علوم انسانية، السنة السابعة، العدد 43، خريف 2009م

7 – تقرير التنمية البشرية لسنة 2009م، الصادر عن منظمة الأمم المتّحدة (برنامج الأمم المتّحدة) .

8 – Convention international sur la protection des droits de tous les travailleurs migrants et des membres de leurs familles du 18 décembre 1990 . Résolution de l'assemblée générale n° 45 /158

9 – مقابلة في صحيفة الفجر مع رئيس المهاجرين الجزائريين بمقاطعة الأندلس الإسبانية يوم 11 جانفي 2010 .

رابعا : المواقع الإلكترونية :

- www.arab-ency.com
- سحنون أم الخير، الهجرة غير الشرعية لدى الشباب الجزائري – الأسباب والعوامل، جامعة بونعامة جيلالي، خميس مليانة، www.univ-chlef.dz .
- الجزائر نقطة انطلاق أخرى للهجرة السرية نحو أوربا www.alarabiya.net
- محطات في تاريخ الهجرة غير الشرعية www.aljazeera.net

- الهجرة غير الشرعية من المكسيك إلى الولايات المتّحدة https://ar.m.wikipedia.org
- أسباب ونتائج الهجرة mawdoo3.com
- أسباب الهجرة غير الشرعية mawdoo3.com
- الهجرة السرية أسبابها ونتائجها mosoah.com
- أسباب ودوافع الإقبال على الهجرة السرية "دراسة ميدانية" نشر بوساطة محمد معمر في الأمة العربية يوم 2009/10/19 www.djazairess.com
- أسباب الهجرة ونتائجها mawdoo3.com
- مدونة دراسات الهجرة : الهجرة غير الشرعية في القانون الدولي . gera.blogspot.com
- الهجرة غير الشرعية في التشريعات الأوربية https://gheriebhakim.wordpress.com
- الردع القانوني آخر اهتمامات المهاجرين غير الشرعيين www.elkhabar.com

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الموضـــــــــــــوع		الصفحة
مقدمة	.....	أ-ج
الفصل الأول : ماهية الهجرة السرية		
تمهيد	.....	06
المبحث الأول : مفهوم الهجرة السرية ودوافعها	.....	06
المطلب الأول : تعريف الهجرة السرية	.....	06
المطلب الثاني : تاريخ الهجرة السرية	.....	12
المطلب الثالث : دوافع الهجرة السرية	.....	19
المبحث الثاني : أشكال الهجرة السرية وأثارها	.....	23
المطلب الأول : أشكال الهجرة السرية	.....	23
المطلب الثاني : أثار الهجرة السرية	.....	28
خلاصة عامة للفصل	.....	33
الفصل الثاني : آليات مكافحة الهجرة السرية في القانون الدولي		
تمهيد	.....	35
المبحث الأول : رؤية المشرّع لظاهرة الهجرة السرية	.....	35
المطلب الأول : الهجرة السرية في المواثيق الدولية	.....	36
المطلب الثاني : الهجرة السرية في التشريعات الأوربية	.....	43
المطلب الثالث : الهجرة السرية في التشريعات الجزائرية	.....	50
المبحث الثاني : استراتيجيات مكافحة الهجرة السرية في القانون الدولي	.....	53
المطلب الأول : الاستراتيجيات القانونية(الآليات القانونية)	.....	53
المطلب الثاني : الاستراتيجيات الأمنية (الآليات الأمنية)	.....	61
المطلب الثالث : الاستراتيجيات الإقتصادية والاجتماعية (الآليات الاقتصادية والاجتماعية)	.....	63

خلاصة الفصل 65
الخاتمة 67
قائمة المصادر والمراجع 70
فهرس الموضوعات 76

الملخص بالعربية:

سعى هذا البحث الموسوم بـ: (الهجرة السرية والقانون الدولي) إلى الكشف عن الآليات المستخدمة في مكافحة الهجرة السرية من منظور القانون الدولي من خلال استعراض مفهوم هذه الظاهرة في نظر أهل الاختصاص، ثم ذكر دوافعها وأسبابها، وبيان أشكالها وآثارها، للوصول إلى تحديد رؤية المشرع لها على المستوى الدولي والأوروبي والوطني، وأخيرا التعرف على آليات مكافحتها في نظر القانون الدولي.

ترجمة الملخص باللغة الفرنسية:

Cette recherche, intitulée << Immigration clandestine et droit international >>, vise à dévoiler les mécanismes utilisés pour lutter contre l'immigration clandestine dans la perspective du droit international en examinant le concept de ce phénomène aux yeux des personnes spécialisées, ensuite en expliquant ses causes et ses raisons et en démontrant ses formes et ses effets, pour arriver à déterminer la vision du législateur, à son propos, au niveau international, européen et national.

Et enfin à identifier des mécanismes pour combattre ce phénomène selon le droit international.